بين

الضعيف والموضوع

من

الأحاديث

إعداد

محمد عبيد الله الأسعدي

عضو هيئة التدريس بالجامعة العربية هتورا باندہ الهند

مؤسسة إيفا للطبع والنشر

فهرس المحتويات

عنوان	صفحة
كلمة المؤلف	٧
١- يعاملون الضعيف معاملة الموضوع	٨
٢- الحقيقة امتياز أحدهما عن الآخر	٨
٣- ما هي العلاقة بينهما؟	٨
٤- الموضوع وحكمه إجمالا	٩
٥- الضعيف وحكمه إجمالا	٩
٦- التوسع في رواية الضعاف	٩
٧- بين الضعيف والموضوع بون بعيد	٩
٨- بعض ما جاء في الصحيحين بنوع ضعف وسره	٩
٩- قد يكتب الحديث الضعيف للاعتبار والاختبار	١٣
١٠- رواية البخاري عمن لم يرد عن أحد فيه توثيقه	١٤
١١- معلقات البخاري	١٤
١٢- معلق منقطع عند البخاري	١٥
١٣- حديث منقطع في صحيح الإمام مسلم	١٧
١٤- حديث من صحيح الإمام مسلم (يقال فيه إنه منكر)	١٨
١٥- أنواع من الضعيف يقبلونها في الجملة	٢٠
أ) المعلق، ضعفه وقبوله من البخاري	٢١
ب) المرسل ضعفه وقبوله عند الأئمة	٢١
ج) الشاذ وحكمه	٢٣
١٦- الشذوذ لايقدح في الصحة	٢٥

١٧- من أين هذا الخطأ؟ ٢٧
١٨- إلى أين بلغ بهم الأمر في ذلك؟ ٢٧
١٩- أهمية الإسناد من الدين وفي الدين ٣٠
٢٠- الإسناد مطلوب في جميع أمور الدين ٣٠
٢١- ولكن الإسناد ليس كل شئ ولا آخره ولا نهايته ٣١
٢٢- أ- الاحتجاج بالضعيف وتركه بالصحيح لأجل القرائن ٣٢
٢٣- ب- رد بعض ما ورد بصحة الأسانيد ٣٢
٢٤- ج- صحة المعنى مع عدم صحة السند ٣٥
٢٥- د- التحسين والتصحيح مع الانقطاع الظاهر ٣٨
٢٦- الحكم على الحديث بالذوق الخاص ٤٢
٢٧- نصوص من الأئمة تدل على أن المقصود من الإسناد هو التثبت والاعتماد ٤٦
٢٨- مايقوم مقام الإسناد من هذا الاعتماد والاستناد ٤٧
٢٩- ليس الأمر بمجرد الرواية ٤٨
٣٠- لاينبغي التعمق بقواعد الفن وقواعد الأصحاب ٤٩
٣١- لايصح الاغترار بقوة السند ٤٩
٣٢- شهرة الحديث ونقل الكافة عن الكافة تغني عن الإسناد وصحته ٤٩
٣٣- قد يعرف الصحة لموافقة قرائن ٥١
٣٤- إنما القواعد لما لم ينكشف أمره ٥١
٣٥- صحة السند أوضعفه لايستلزم ثبوت ذلك للمتن ٥٢
٣٦- فرق بين صحيح الإسناد والحديث الصحيح وكذا حسن الإسناد والحديث الحسن ٥٥
٣٧- سر ما اشترطه الحنفية لقبول أخبار الآحاد ٥٦
٣٨- للحنفية في ذلك سلف وخلف ٥٧

٣٩- تصريح من غير الحنفية بالاشتراط لبعض ما ذكروا ٥٩
٤٠- أمر التصحيح والتضعيف من الأمور الاجتهادية ٦٠
٤١- التضعيف النسبي ٦٢
٤٢- الخلاف في الرواة والروايات ينزل الحديث منزلة الحسن ٦٢
٤٣- قد يدرك الاتصال ويتلقى من خارج السند ٦٣
٤٤- الاستشهاد بحديث سئ الحفظ وتضعيف حديث الثقة الضابط ٦٧

المبحث الأول: الحديث الضعيف ٦٩
١- تعريف الضعيف ٦٩
٢- الضعيف والمردود ٦٩
٣- أنواع الضعيف ٧٠
٤- حكمه ٧١

المبحث الثاني: الموضوع ٧٣
١- تعريف الموضوع ٧٣
٢- صورة الوضع ٧٣
٣- حكمه ٧٤
٤- حكم رواية الضعيف العام ورواية الموضوع ٧٤
٥- حكم العمل بالموضوع ٧٦
٦- الحكم بالوضع لما روي بواسطة من أنهم بالوضع ٧٦
٧- لايعني ذلك الحكم بالوضع ومطلقا ٧٦
٨- ذكر أساطين الحديث رواية المتهمين بالوضع ٧٧
٩- الحكم بالوضع يحتاج إلى أمور ٧٧
١٠- كلام المحدث الأعظمي في ذلك ٧٨

١١- مثال من هذا النوع ٧٩
١٢- حديث فضل صوم شعبان ليس بموضوع ٧٩
١٣- لايكون الموضوع حجة بالانضمام ٨٠
١٤- توسع ابن الجوزي في الحكم بالوضع ٨٠
١٥- تفرد الكذاب غير مستلزم للوضع ٨١
١٦- ضابطة المنذري في الترغيب ٨١
١٧- لم يذكر المنذري في ترغيبه موضوعا ٨٢
١٨- بعض الرواة الموصوفين بالوضع ٨٢
١٩- بعض رواياتهم لم يحكم عليها بالوضع ٨٤
٢٠- حديث فضل صوم شعبان ٨٤
٢١- حديث الأذان في اذن المولود ٨٥
٢٢- قرائن الوضع وأماراته ٨٧
٢٣- الحكم بالوضع لايعني القطعية ٨٩
٢٤- قول الشيخ عبد الفتاح أبي غدة في الضوابط المذكورة ٨٩
٢٥- من العمدة في معرفة الموضوع والحكم بالوضع؟ ٩٠
٢٦- كيف التخلص من الأقوال المتعارضة ٩٠
٢٧- بعض المتشددين في الحكم بالوضع ٩١
٢٨- لابد من الوقوف على المصطلحات ٩١
٢٩- كيف التخلص من الأحاديث الموضوعة؟ ٩٢
٣٠- من أهم المؤلفات في الموضوعات ٩٢
٣١- تنبيه نبيه في المراد بالعقل الذي اعتبروه في الوضع ٩٤
٣٢- وربما يحتاج الحكم بالوضع إلى النظر في السند ٩٥

✡ ✡ ✡

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وكفى وسلام على عباده الذين اصطفى، أما بعد!

إنما الباعث على تحرير هذا المقال المتواضع اغترار كثير من إخواننا الطلاب والمثقفين المعاصرين بما وقفوا من أصول وضوابط اعتبرها العلماء لتحقيق الأحاديث وكشف أحوالها لكن مع مراعاة أمور وقواعد أيضا لم يدركها إخواننا هؤلاء فوقعوا فيما وقعوا طبقا لما قيل: حفظت شيئا وغابت عنك أشياء.

ولايوجد في هذا المقال شئ جديد لأهل العلم وأولى الفضل، بل هذا المقال ليس لهم إلا كما يقال: بضاعتهم ردت إليهم، وإنما هدف هذا المقال إخواننا الذين ذكرتهم والله يهدي إلى الحق وهو يهدي السبيل.

وقد طبع هذا المقال سابقا في مجلة "البعث الإسلامي" الصادرة بالهند ثم نشره مكتبة الإتحاد بديوبند الهند والآن اهتمت بطبعه مؤسسة إيفا بالهند بعد إعادة النظر فمنى الشكر الجزيل لمسئولي المؤسسة.

✡ ✡ ✡

بسم الله الرحمن الرحيم

١- يعاملون الضعيف معاملة الموضوع:

نرى كثيرا من الباحثين اليوم أنهم يضعون الضعيف من الأحاديث مع الموضوع منها في كفة واحدة ولايفرقون بينهما بشئ، فهما كالمترادفين عندهم ولذا فإنهم يمرون بالضعيف مرور الكرام لايلقون إليه بالاً ولايقفون عنده لمحة.

٢- والحقيقة امتياز أحدهما عن الآخر:

والحقيقة أنهما – مع علاقة خاصة قريبة قوية بينهما – يمتاز أحدهما عن الآخر بوجوه. ولنا أن ندعى الإجماع على عدم ترادفهما، وأنهما ليسا في درجة واحدة من الأهمية والقبول، كما قد جلى ذلك المحدثون والأئمة من هذا الشان، الذين ذكروا لكل منهما أحكاما تخص بهما.

٣- ما هي العلاقة بينهما؟

أما العلاقة بينهما فهي علاقة العموم والخصوص، فإن الضعيف عام يشمل ويضم أنواعا كثيرة بلغت عشرات، بل تزيد على مائة ومئات في إحصاء البعض. [١]

---

[١]- ذهب المناوي إلى انها ١٢٩ نوعاً عقلاً (تدريب الراوي: ١٧٩/١) وبلغ عددها إلى ٥١٠ في احصاء الشيخ محمد السماحي كما ذكر الدكتور نور الدين عتر وقال مع امكان الزيادة (منهج النقد: ص/٢٨٧).

٤- الموضوع وحكمه إجمالاً:

والموضوع أحد تلك الأنواع الكثيرة ولاشك أنه أشدها ضعفا وأسوأها حالا ورتبة [١] بحيث لايجوز لنا روايته إلا إذا احتجنا إلى بيان حقيقته وحاله فجاز لنا حينئذ روايته بشرط أن نذكر وصفه والحكم عليه بالوضع. [٢]

٥- الضعيف وحكمه إجمالاً:

أما الضيف المطلق بمعناه الأعم الشامل فلا كذلك فإن حاله يخالف حال الموضوع وحكمه يختلف عن حكم الموضوع.

قال الإمام السيوطي:

"إذا قيل هذا حديث غير صحيح، فمعناه لم يصح إسناده على الشرط المذكور، لا أنه كذب في نفس الأمر لجواز صدق الكاذب وإصابة من هو كثير الخطأ". [٣]

٦- التوسع في رواية الضعاف:

ولذا فلم يزل العلماء من أئمة الحديث وغيرهم يروون الأحاديث الضعيفة في كتبهم ومؤلفاتهم وبدون بيان حالها أيضا، بل وربما يذكرونها في معرض الاستدلال احتجاجا واستشهادا وتأييداً وترجيحا، وقد ذكر الشيخ ظفر أحمد التهانوي في كتابه "قواعد في علوم الحديث".

---

[١] - (تدريب الراوي: ١/٢٩٥) "شر الضيف الموضوع وهذا أمر متفق عليه".

[٢] - (مقدمة ابن الصلاح: ص ٤٧).

[٣] (تدريب الراوي: ١/٧٥/٧٦).

"يجوز عند العلماء التساهل في أسانيد الضعيف من غير بيان ضعيفه في المواعظ والقصص وفضائل الأعمال لا في صفات الله وأحكام الحلال والحرام". [1]

وقال ابن الصلاح:

"يجوز عند أهل الحديث وغيرهم التساهل في الأسانيد ورواية ما سوى الموضوع". [2]

وذكر الملا علي القاري في "موضوعاته الكبيرة":

قال الحافظ جلال الدين السيوطي: "اتفق علماء الحديث على أنه لايحل رواية الموضوع بخلاف الضعيف فإنه يجوز روايته في غير الأحكام والعقائد وممن جزم بذلك النووي وابن جماعة والطيبي والبلقيني والعراقي". [3]

وجاء في "فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (بالسعودية)" ما نصه:

"في الآيات الكريمة والأحاديث الصحيحة ما يشفي ويكفي ويغني عن ذكر الأحاديث الضعيفة ..... لكن يجوز عند أكثر أئمة الحديث ذكر الحديث الضعيف إذا اقتضت المصلحة الشرعية ذلك بصيغة التمريض مثل يروى ويذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم.

---

[1] – (قواعد في علوم الحديث: ص: ٢٦ وللتفصيل في الموضوع راجح "الأجوبة الفاضلة" للعلامة عبد الحي اللكنوي: ص/٢٦-٥٩.

[2] – النكت على كتاب ابن الصلاح: ص/٨٨٧) (مقدمة ابن الصلاح: ص/ ٤٩).

[3] – (الموضوعات الكبرى: ص/٩).

أما الأحاديث التي نص أهل العلم على أنها موضوعة فلا يجوز للمدرس والواعظ وغيرهما ذكرها إلا لبيان أنها مكذوبة". [1]

٧- بين الضعيف والموضوع بون بعيد مع قرب اكيد:

فالحق – كما اعتبر الفحول وصرحوا به هو الفرق والتفريق بينهما مع أنه يوجد بينهما علاقة قريبة خاصة.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية عليه الرحمة وهو بصدد الكلام والتحقيق فيما جاء في عامة كتب علماء الإسلام من الأحاديث:

"ان ما يوجد في الرسالة (للقشيري) وأمثالها من كتب الفقهاء والصوفية وأهل الحديث من المنقولات عن النبي صلى الله عليه وسلم وغيره من السلف فيه: الصحيح والضعيف والموضوع.

فالصحيح: الذي قامت الدلالة على صدقة.

والموضوع: الذي قامت الدلالة على كذبه.

والضعيف: الذي رواه من لم يعلم صدقة إما لسوء حفظه وإما لاتهامه، ولكن يمكن أن يكون صادقا فيه فان الفاسق قد يصدق والغالط قد يحفظ". [2]

٨- بعض ما جاء في الصحيحين بنوع ضعف وسره:

ولما كان الأمر جواز رواية الضعاف كما تقدم فلذا نجدها عند

---

[1] – (فتاوى اللجنة الدائمة المجلد الرابع التفسير ص/ ٩١) مع توقيعات الشيخ ابن باز وابن قعود وغيرهما).

[2] – (فتاوى شيخ الإسلام) ٦٨/٢٠.

الفحول من أهل هذا الشان وفي أمهات الكتب أيضا في الجملة فلو لم يكن الأمر هو كما تقدم من الفرق بين مطلق الضعيف والموضوع حكما و روايةً لما ساغ لهم ذلك وما ذهبوا إليه.

فإنا نرى الشيخين الإمامين البخاري ومسلما – رحمهما الله تعالى – مع جلالة قدرهما واشتراط ما اشترطا على أنفسهما في كتابيهما الصحيحين – انهما جاءا فيهما ببعض ما يعد وعد من الضعيف – من المعلقات والمراسيل – ولو تبعا، وكذا ذكروا بعض ما يرويه الذين اجمعوا على ضعفهم – متابعةً أو مقرونا بغيره أو اعتضاداً. [1]

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: "وأما شرط البخاري ومسلم فلهذا رجال يروي عنهم يختص بهم، ولهذا رجال يروي عنهم يختص بهم وهما مشتركان في رجال أخرين، وهؤلاء الذين اتفقا عليهم – عليهم مدار الحديث المتفق عليه.

وقد يروي أحدهم عن رجل في المتابعات والشواهد دون الأصل، وقد يروى عنه ما عرف من طريق غيره ولا يروي ما انفرد به، وقد يترك من حديث الثقة ما علم أنه أخطأ فيه.

فينطق من لاخبرة له أن كل ماء روي ذلك الشخص يحتج به أصحاب الصحيح وليس الأمر كذلك فان معرفة علل الحديث علم شريف يعرفه أئمة الفن ..... وهذه علوم يعرفها أصحابها" [2]

قال الحافظ ابن حجر في مقدمته لشرحه على الصحيح للبخاري:

---

[1] – راجع لذلك – مقدمة فتح الباري و (قواعد في علوم الحديث: ص/٢٨٩).

[2] – (فتاوى شيخ الإسلام ٤٢/١٨).

- وقد سماها بـ "هدى الساري" – في ترجمة أحمد بن يزيد بن إبراهيم الحراني – "قال أبو حاتم: ضعيف الحديث أدركته ولم أكتب عنه".

قلت (أي الحافظ ابن حجر):

"روي له البخاري حديثا واحدا في علامات النبوة متابعة". [1]

٩- قد يكتب الحديث الضعيف:

للاعتبار والاستشهاد

<u>وقد يكتب لبيان الحال والاختبار</u>

لما تقرر من الفرق بين الضعيف الموضوع ومن جواز رواية الضعاف فقد يذكرها ويرويها الفحول، وربما يأتون بها في الأصول وفي ذلك لهم أغراض:

إما الاعتبار والاستشهاد و إما بيان حال الحديث والاختبار فما نجد في أمهات الكتب من أحاديث هذا القبيل – أي الأحاديث الضعاف وأحاديث الرواة الضعفاء – فكل ذلك إنما جاء من هذا السبيل.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية – وهو يتكلم في تقوى الضعيف لأجل التعدد:

"كان أهل العلم يكتبون مثل هذه الأحاديث ويقولون إنه يصلح للشواهد والاعتبار ما لايصلح لغيره. قال أحمد: قد أكتب

---

[1] – (هدى الساري: ص/ ٤٠٦).

حديث الرجل لاعتبره.

ومثل هذا بعبد الله بن لهيعة قاضي مصر – فانه كان من أكثر الناس حديثا ومن خيار الناس لكن بسبب احتراق كتبه وقع في حديثه المتأخر غلط فصار يعتبر بذلك ويستشهد به وكثيرا ما يقترن والليث بن سعد – والليث حجة ثبت امام". [1]

١٠– رواية البخاري عمن لم يرو فيه عن أحد توثيقه:

وقال الحافظ ابن حجر في ترجمة: "اسيد بن زيد الجمال":

"لم أر لأحد فيه توثيقا وقد روي عنه البخاري في كتاب الرقاق حديثا واحدا مقرونا بغيره". [2]

قال التهانوي بعد أن نقل قول الحافظ المذكور:

"فمن روي عنه صاحب الصحيح مقرونا بغيره قد يكون ضعيفا مجمعا على ضعفه". [3]

أقول ومثل هؤلاء الرواة الذين يروي عنهم البخاري مقرونا بغيرهم عدد كبير، منهم "اسباط ابو اليسع" و "إسحاق بن سويد" و "إسحاق بن محمد بن إسماعيل الفردي". [4]

١١– معلقات البخاري:

---

[1] – (فتاوى شيخ الإسلام) ٣٥٢/١٣ وراجع ٢٦/١٨)

[2] – (هدى الساري: ص/ ٤١١).

[3] – (قواعد في علوم الحديث: ص/ ٢٤٦).

[4] – (هدى الساري: ص/ ٤٠٨–٤٠٩) وراجع لعبض ذلك التتمة الرابعة لتعليقات شيخنا عبد الفتاح أبي غده – رحمه الله – على "الموقظة" للإمام الذهبي.

إن امر البخاري وصحيحه في ذكر المعلقات وإكثارها معروف وقد كثر الكلام من المحدثين الشراح من العلماء في معلقات البخاري.

قال الإمام النووي في كتابه "التقريب":

"إن معلقات الإمام البخاري التي وردت بصيغة الجزم صحيحة".

واما التي لم ترد منها كذلك.

فقال: "وليس بواه لإدخاله في الكتاب الموسوم بالصحيح". [1]

وقال الحافظ ابن حجر في مقدمته وهو يتكلم في معلقات البخاري:

"الصيغة الأولى – أي صيغة الجزم – يستفاد منها الصحة إلى من علق عنه لكن يبقى النظر فيمن أبرز من رجال ذلك الحديث فمنه ما يلتحق بشرطه ومنه مالا يلتحق.

وأما ما لا يلتحق بشرطه فقد يكون صحيحا على شرط غيره وقد يكون حسنا صالحا للحجة وقد يكون ضعيفا لا من جهة قدح في رجاله بل من جهة انقطاع يسير في إسناده". [2]

١٢– معلق منقطع عند البخاري:

قال الحافظ ابن حجر – وهو بصدد تفصيل ما ذكر في ما ورد من معلقات البخاري بصيغة الجزم:

"ومثال التعليق الجازم الذي يضعف بسبب الانقطاع قوله في كتاب الزكاة:

---

[1] – (التقريب مع التدريب: ١/١٢١).

[2] – (هدى الساري: ص/ ١٧) مخلصا.

"وقال طاؤوس قال معاذ (يعني ابن جبل) لأهل اليمن: ائتوني بعرض ثياب خميص أو لبيس في الصدقة مكان الشعير والذرة، أهون عليكم وخير لأصحاب محمد". [1]

هذا الحديث منقطع لأن طاؤوساً لم يسمع من معاذ –رضي الله عنه– ورواه يحي بن آدم في كتاب الخراج له بسنده موصولا إلى طاؤوس عن معاذ كما ذكره الحافظ في النكت وفتح الباري. [2]

ولم يثبت بأي طريق ولا في أي كتاب – فيما علمت – اتصاله بين طاؤوس ومعاذ بثبوت الواسطة وصراحة من سمع منه طاؤوس هذا الحديث عن معاذ فهو منقطع ومن هذه الجهة ضعيف، ولذا قال الحافظ بعد أن ذكر انقطاعه:

"فلا يغتر بقول من قال: ذكره البخاري بالتعليق الجازم فهو صحيح عنده، لأن ذلك لايفيد إلا الصحة إلى من علق عنه وأما باقي الإسناد فلا". [3]

إلا أن الحديث مقبول وذلك لأن ضعفه منجبر بأمر آخر. [4]

قال الحافظ ابن حجر:

"إن إيراده – أي البخاري– له في معرض الاحتجاج به يقتضي قوته عنده – أي البخاري – وكأنه عضده عنده الأحاديث

---

[1] – النكت على ابن الصلاح: ج/١، ص/ ٣٣١) (الهدى الساري: ص/ ١٨) (تدريب الراوي: ١/١١٩).

[2] – النكت: ص/ ٣٣٢) (فتح الباري: ٣/٣١٢).

[3] – فتح البخاري: ٣/٣١٢.

[4] – (هدى الساري: ص/ ١٨).

التي ذكرها في الباب". [1]

وأيضا إسناده صحيح إلى طاؤس [2] وكان طاؤس عالما بأمر معاذ وإن كان لم يلقه. [3]

١٢- حديث منقطع في صحيح الإمام مسلم:

وقد رأينا الإمام مسلماً أنه روي أثر عمر بن الخطاب –رضي الله عنه- في دعاء الاستفتاح للصلاة "وذلك في باب عدم الجهر بالبسملة – من كتاب الصلاة" ولفظه بسنده:

"عن عبدة أن عمر بن الخطاب كان يجهر بهؤلاء الكلمات يقول سبحانك اللهم الخ".

قال الإمام النووي في شرحه:

"وعبدة هذا هو ابن أبي لبابة وهو لم يسمع من عمر رضي الله عنه". [4]

وقال الحافظ في التلخيص.

---

[1] – (فتح الباري: ٣/٣١٢).

[2] – (النكت: ص/ ٣٣٢) (فتح الباري: ٣/٣١٢)

[3] – (تلخيص الحبير: ٢/١٦٠)- والحافظ فصل الكلام في معلقات البخاري في الفصل الرابع من هدى الساري وفي النكت أيضاً وآخر كلامه في النكت – "فقد لاح بهذه الأمثلة واتضح ان الذي يتقاعد عن شرط البخاري في التعليق الجازم جملة كثيرة وان الذي علقه بصيغة التمريض متى أورده في معرض الاحتجاج والاستشهاد فهو صحيح أو حسن أو منجبر، و إن أورده في معرض الرد فهو ضعيف عنده وقد بينا أنه يبين كونه ضعيفا "(النكت: ص ٣٤٢).

[4] – (شرح النووي على مسلم) كتاب الصلاة. باب عدم الجهر بالبسملة: ٢/١١١).

"في إسناده انقطاع". [1]

قال المباركفوري بعد أن ذكر الإيراد على الإمام مسلم –رحمة الله عليه– بأنه كيف روي هذا المنطقع؟ مع أنه خلاف شرطه –ولو استطرادا– مجيبا عن هذا الإيراد:

"أخرجه استطرادا ومقصوده الأصلي الحديث الذي بعده وهو صحيح متصل وإنما فعل هذا لأنه سمعه هكذا فأفاده كما سمع".

ثم قال المباركفوري –رحمة الله عليه–:

"ولهذا نظائر كثيرة في صحيح مسلم وغيره ولا إنكار في هذا كله" [2]

وقد ألف الحافظ رشيد الدين العطار في مثل هذه الأحاديث عند الإمام مسلم – رحمة الله عليه– في كتابه الصحيح باسم: "غرر الفوائد المجموعة في بيان ما وقع في مسلم من الأحاديث المقطوعة". [3]

كما ألف الحافظ ابن حجر كتبا في معلقات الإمام البخاري –

---

[1] – تلخيص الحبير: ١/٢٤٤).

[2] – (تحفة الأحوذي: ٢/٤٩) ونحوه في (شرح النووي) أيضا ٣/١١٢. وراجع لبعض هذا أواخر كتاب (قواعد في علوم الحديث) و (المواقظة) مع تعليقات الشيخ عبد الفتاح أبي غدة عليهما وأيضا مباحث المعلقات والمراسيل التي جاءت في الصحيحين من التدريب والنكت وغيرهما.

[3] – وهو مطبوع

رحمة الله عليه-. [1]

١٤- حديث من صحيح الإمام مسلم -رحمة الله عليه-

(يقال فيه: إنه منكر):

روي الإمام مسلم، في فضائل أبي سفيان بن حرب من كتاب الفضائل بسنده إلى ابن عباس -رضي الله عنه- قال:

"كان المسلمون لاينظرون إلى أبي سفيان ولا يقاعدونه فقال للنبي -صلى الله عليه وسلم- يا نبي الله ثلاث أعطنيهن، قال: نعم قال: عندي أحسن العرب وأجمله أم حبيبة بنت أبي سفيان أزوجكها، قال: نعم قال: ومعاوية تجعله كاتبا بين يديك، قال: نعم، قال: تؤمرني حتى أقاتل الكفار كما كنت أقاتل المسلمين، قال: نعم".

فهذا الحديث بما اشتمل عليه موضع بحث وجدال عند المحدثين والمحققين قبولا وردا وتصحيحا وتوجيها، قال الذهبي في ترجمة عكرمة بن عمار:

"وفي صحيح مسلم قد ساق له أصلا منكرا عن سماك الحنفي عن ابن عباس في الثلاث التي طلبها أبو سفيان". [2]

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية:

---

[1] - له في ذلك تأليف باسم "التوفيق" وله آخر في جمع المعلقات والمتابعات الموقوفات كتاب جليل بالأسانيد سماه "تعليق التعليق" واختصره بلا أسانيد في آخر سماه "التشويق إلى وصل المهم من التعليق" (تدريب الراوي ١/١١٧).

[2] - (ميزان الاعتدال: ٣/٩٣).

"غلطه في ذلك طائفة من الحفاظ" [1]

وقال تلميذه النابغ الإمام ابن القيم في كتابه: "جلاء الافهام في الصلاة والسلام على خير الأنام":

"الصواب أن الحديث غير محفوظ بل وقع فيه تخليط". [2]

وقد مال هو وابن كثير في "البداية والنهاية" إلى وقوع الخطأ من أحد الرواة فسمى أم حبيبة بدل أختها "عزة". [3]

ونقل الإمام النووي في شرحه عن ابن حزم قوله:

"هذا الحديث وهم من بعض الرواة لأنه لاخلاف بين الناس أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج أم حبيبة قبل الفتح بدهر وهي بارض الحبشة وأبوها كافر".

وفي رواية عن ابن حزم أنه قال:

"موضوع – والآفة فيه من عكرمة بن عمار الراوي عن أبي زميل".

ولم يقل الإمام النووي فيه شيئا من عند نفسه غير أنه ذكر الإشكال وبعض الكلام فيه من القاضي عياض وابن حزم، ورد ابن الصلاح على ابن حزم في قوله وختم كلامه بقوله:

"لعله –صلى الله عليه وسلم– أراد بقوله: نعم– إن مقصودك

---

[1] – (قواعد في علوم الحديث: ص/ ٢٨٩ من "قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة: ص/ ٨٦، و(مجموع الفتاوى: ٢٥٦/١) كلاهما لشيخ الإسلام.

[2] – (قواعد في علوم الحديث: ص/ ٢٨٨) من (جلاء الأفهام: ص ١٦٨).

[3] – نفس المصدر: ص/٢٨٨.

يحصل وإن لم يكن بحقيقة عقد" [1]

١٥- أنواع من الضعيف يقبلونها للعمل والاحتجاج:

بناء على ما ذكرنا من اعتبار الفرق بين الضعيف والموضوع حكما ورواية نرى من بين أنواع الضعيف أشياء قد قبلها الأئمة الفقهاء في الجملة وربما يصححونها منها:

أ- المعلق ب- والمرسل ج- والشاذ

وقد جاء في فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء بالسعودية إجابة للسوال عن جواز العمل بالحديث الضعيف:

"يجوز العمل به إن لم يشتد ضعفه وكان له من الشواهد مايجبر ضعفه أو كان معه من القواعد الشرعية الثابتة ما يؤيده مع مراعاة عدم المخالفة لحديث صحيح وهو بذلك يكون من قبل الحسن لغيره وهو حجة عند أهل العلم". [2]

(أ) المتعلق، ضعفه وقبوله من البخاري:

الحديث المعلق – وهو الذي حذف سنده من بدايته – ضعيف اتفاقا في أصله لحذف السند منه أو لحذف رواة من سنده ومع ذلك قبلوه من البخاري والبخاري أكثر منها في صحيحه وقد تقدم الكلام في

---

[1] – (شرح النووي على مسلم: ١٦/٦٣-٦٤) وراجع للتفصيل فيما قالوه في هذا الحديث (جلاء الأفهام في الصلاة والسلام على خير الأنام. لابن القيم: ص/١٥٩-١٦٨ و(زاد المعاد: ١/٥٣-٥٦) و (البداية والنهاية: ٤/١٤٣ – ١٤٥ و (شرح المواهب اللدنية للزرقاني ٣:٢٤٢ – ٢٤٥).

[2] – فتاوى اللجنة الدائمة /٩٢) بتوقيعات من ابن باز وابن قعود والعفيفي.

ذلك وما قال فيه النووي والحافظ ابن حجر.

(ب) المرسل، ضعفه وقبوله عند الأئمة:

أما المرسل فضعفه ومع ذلك قبوله والعمل عليه عند الأئمة فهو في غني عن أن اذكره هنا فان المرسل بالاصطلاح المعروف عند المحدثين مقبول عند عامة الفقهاء، منهم الأئمة الأربعة وأشدهم في رده الإمام الشافعي لكنه أيضا يقبله مع شروط يسيرة سهلة. [1]

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمة الله عليه–:

"المراسيل قد تنازع الناس في قبولها وردها و أصح الأقوال: إن منها المقبول، ومنها المردود، ومنها الموقوف، فمن علم من عالم أنه لايرسل إلا عن ثقة قبل الخ". [2]

ويقول أيضا:

"والمراسيل في أحد قولي العلماء حجة كمذهب أبي حنيفة ومالك وأحمد في إحدى الروايتين عنه وفي الآخر هو حجة إذا عضده قول جمهور أهل العلم وظاهر القرآن، أو أرسل من وجه أخر وهذا قول الشافعي فمثل هذا المرسل حجة باتفاق العلماء". [3]

---

[1] – (قواعد في علوم الحديث: ص/ ٨٥) وما بعد و (نزهة النظر: ص/ ٤١–٤٢) وراجع مباحث المرسل من عامة كتب مصطلح الحديث قديماً وحديثاً منها (النكت على كتاب ابن الصلاح: ص/٥٤٠–٥٧١) (الرسالة: ص/٤٦٢–٤٦٤) وتيسير مصطلح الحديث ص/٧٢/٧٣.

[2] – (منهاج السنة: ١١٧/٤).

[3] – (فتاوى شيخ الإسلام) ١٨٩/٣٢.

وقال الإمام الذهبي في –"الموقظة":

"يقع في المرسل –الأنواع الخمسة الماضية". [1]

ويعني بالأنواع الخمسة الصحيح والحسن والضعيف والمطروح والمقبول التي تقدم ذكرها في كتابه.

وبلغ الأمر من قبوله والاعتماد عليه إلى أن أطلقوا الحكم بعد التثبت في قبول مراسيل بعض التابعين منهم الشعبي والنخعي وابن المسيب. [2]

وأيضا ليس من حكم المرسل عند الجمهور رده مطلقاً بل الأمر كما ذكر العلامة شبير أحمد العثماني في مقدمته لشرحه على الصحيح للإمام مسلم الموسوم بـ "فتح الملهم":

"ان عرف من عادة التابعي الذي أرسل الحديث أنه لايرسل إلا عن ثقة فمذهب الجمهور التوقف فيه لاحتمال أن يكون من أرسل عنه ضعيفا عند غيره واحتمال أن يكون الإرسال في ذلك الموضع جري على خلاف عادته بسبب ما". [3]

وجاء في –"قفو الأثر"– لابن الحنبلي–:

"ذهب جمهور المحدثين إلى التوقف". [4]

---

[1] – (الموقظة: ص/٣٨).

[2] – راجع لبعض التفصيل (قواعد في علوم الحديث: ص/٩٢) وما بعد – و(الموقظة: ص/٣٨–٤٠).

[3] – (فتح الملهم: ١/٣٣).

[4] – (قفو الأثر: ص/١٤، وليلا حظ ان الإمام البخاري قد يستعمل لفظ "المرسل" بمعنى "المنقطع" أيضا.

والإمام البخاري ذكر منه أيضا أشياء في صحيحه لكن لا مطلقاً وأصالة بل تبعاً واستشهاداً. [1]

وقد ذكر الإمام الترمذي في "علله الصغير":

"والحديث إذا كان مرسلاً فإنه لايصح عند أكثر أهل الحديث قد ضعفه غير واحد منهم".

وقال في آخر كلامه:

"وقد احتج بعض أهل العلم بالمرسل أيضا". [2]

(ج) الشاذ وحكمه:

ومن الضعاف- "الشاذ" – هو الذي عرفوه بـ

"أنه ما رواه المقبول مخالفا لمن هو أولى منه". [3]

والشذوذ من أهم العيوب التي يذكرها المحدثون في بيان الصحيح وتعريفه وشروطه نفيا واثباتا، فإن الصحيح حسب الإصطلاح المعروف عند القوم اليوم.

"هو ما اتصل سنده بنقل العدل الضابط عن مثله إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة". [4]

وعرفه الحافظ ابن حجر –الذي كلامه عمدة المحققين من

---

[1] – للأمثلة راجع/ صحيح البخاري كتاب فضائل القرآن باب فضل قل هو الله أحد وكتاب النكاح باب –مايحل من النساء ومايحرم.

[2] – راجع كتاب العلل للترمذي في أواخر جامعه.

[3] – تيسير مصطلح الحديث ص: ١١٦.

[4] – نفس المصدر: ص/٣٣.

المتاخرين- بقوله:

"وخبر الآحاد بنقل عدل تام الضبط متصل السند غير معلل ولا شاذ هو الصحيح لذاته". [1]

قال ابن الحنبلي في "قفو الأثر":

"إذا كانت الزيادة مخالفة فالظاهر التعارض". [2]

وقال الحافظ ابن حجر في – "نزهة النظر"- وهو يتكلم في الشاذ وحكمه:

"هذه الزيادة هي التي يقع الترجيح بينها وبين معارضها فيقبل الراجح ويرد المرجوح". [3]

وقال أيضا:

"فإن خولف –أي الراوي- بأرجح مه لمزيد ضبط أو كثرة عدد أو غير ذلك من وجوه الترجيحات فالراجح يقال له المحفوظ ومقابله – وهو المرجوح- يقال له الشاذ". [4]

كيف ومن هذا الباب اختلاف الوصل والإرسال والرفع والوقف بين الثقة والأوثق وذكروا فيه عامة ترجيح الوصل والرفع. [5]

والحق أن الفصل فيه قول الإمام السخاوي فقد ذكر في ذلك:

---

[1] – نزهة النظر ص/٢٩.

[2] – قفو الأثر: ص/ ١٢.

[3] – نزهة النظر ص/٣٤.

[4] – نفس المصدر: ص/٢٥.

[5] – التقريب والتدريب: ١/٢٢١-٢٢٢، المقدمة ص/٢٣-٢٤.

"ومن هنا يتبين أنه لاحكم في تعارض الوصل والرفع مع الإرسال والوقف بشئ معين بل ان كان من أرسل أو وقف من الثقات أرجح قدم وكذا بالعكس". [1]

١٦- الشذوذ لايقدح في الصحة عند الفقهاء:

هذا ومن جهة أخرى فان الشذوذ ليس بعيب قادح في صحة الحديث عند المتقدمين والأئمة والمحققين. ولذا لم يذكره الأئمة والمتقدمون قال الإمام الذهبي في "الموقظة" بعد ان عرف الصحيح بقوله:

"هو ما دار على عدل متقن واتصل سنده". [2]

ثم قال الذهبي:

"و زاد أهل الحديث سلامته من الشذوذ والعلة وفيه نظر على مقتضى نظر الفقهاء فإن كثيرا من العلل يأبونها". [3]

ونقل الإمام السيوطي في "تدريبه" من قول الحافظ ابن حجر في ذلك:

"لم يرو عن أحد من أئمة الحديث اشتراط نفي الشذوذ المعبر عنه بالمخالفة وإنما الموجود من تصرفاتهم تقديم بعض ذاك على بعض في الصحة". [4]

---

[1] - فتح المغيث: ص/١٩٤.

[2] - الموقظة: ص/٢٤.

[3] - الموقظة: ص/٢٤.

[4] - تدريب الراوي: ٦٥/١.

كما ذكر هو من قوله أيضا:

"والمنقول عن أئمة الحديث المتقدمين كابن مهدي ويحي القطان و أحمد وابن معين وابن المديني والبخاري وأبي زرعة وأبي حاتم والنسائي والدار قطني اعتبار الترجيح فيما يتعلق بالزيادة المنافية بحيث يلزم من قبولها رد الرواية الأخرى". [1]

ولعل البحث تجد فيه كافيا ووافيا من هذه الناحية من العلامة شبير أحمد العثماني في شرحه فتح الملهم على الصحيح للإمام مسلم وجاء في ختام كلامه قبيل آخر البحث:

"فالإنصاف أن الحكم بالشذوذ من المحدثين لما كان مرجعه الترجيح من حيث كثرة العدد أو قوة الحفظ ونحوهما –لايستلزم كون الحديث شاذا مردودا عند غيرهم من الفقهاء، غير محتج به في الأحكام ألخ". [2]

وقال ابن الصلاح في "مقدمته" وهو يتكلم في معرفة زيادات الثقات:

"مذهب جمهور الفقهاء وأصحاب الحديث فيما حكاه الخطيب أبو بكر ان الزيادات من الثقة مقبولة إذا تفرد بها سواء كان ذلك من شخص واحد أو أكثر". [3]

---

[1] – نفس المصدر: ٢٤٦/١، وراجع النكت: ص/٢٥٤

[2] – فتح الملهم: ٥١/١ وقريب منه ما نقله السخاوي عن الحافظ وذكره في فتح المغيث: ص/١٥.

[3] – المقدمة: /٤٠.

ولاشك أن زيادات الثقة أيضا من باب الشذوذ مثل اختلاف الرفع والوقف ونحوه ولذا اختار ابن الصلاح هنا التفصيل خلاف ما اختاره في مسألة الرفع والوقف والوصل والإرسال. [1]

١٧- من أين هذا الخطأ:

إنما جاء ذلك منهم وتمكن من أذهانهم فجرت به أقلامهم وتفوهت به ألسنتهم – من أجل الإسناد، أي من أجل تعظيم الإسناد ولما له من الأهمية في الدين، والبناء عليه في قبول الحديث والعمل به و رده، فإنهم تشبثوا بأن الإسناد وصحته هو العمدة في الباب بحيث إنه كل شئ وآخر شئ ولا شئ دون ذلك وفوقه فيردون الضعيف ويتركونه رأسا لايلقون إليه بالا، ولاينظرون فيه نظراً ولو لم يوجد في الباب شئ سوى الضعيف من الحديث.

وكم من مسائل لاذكر لها في الأحاديث، وكم منها لايوجد فيها إلا الضعاف والمراسيل والمنقطعات.

١٨- إلى أين بلغ بهم الأمر في ذلك:

قال الجزائري (طاهر بن أحمد) في ذكر الحديث الصحيح والإسناد:

"اعلم ان هذه المسألة من أهم مسائل هذا الفن الجليل الشأن والناظرون في هذا الموضع قد انقسموا إلى ثلاث فرق:

---

[1] – نفس المصدر: ص/٣٤ و ٤٠-٤١ ومن قول العراقي في ألفيته فيما يتعلق بزيادة الثقات (الوصل والإرسال من ذا أخذا) (راجع فتح المغيث، بتحقيق الأعظمي: ص/ ٢٠٨-٢١٣ وفيه تفصيل في الموضوع.

الفرقة الأولى:

فرقة جعلت جل همها النظر في الإسناد فإذا وجدت متصلا ليس في اتصاله شبهة، ووجدت رجاله ممن يوثق بهم، حكمت بصحة الحديث قبل إمعان النظر فيه حتى إن بعضهم يحكم بصحته ولو خالف حديثاً آخر رواته أرجح، ويقول: كل ذلك صحيح، وربما قال: هذا صحيح وهذا أصح، وكثيرا ما يكون الجمع بينهما غير ممكن.

وإذا توقف متوقف في ذلك نسبه إلى مخالفة السنن وربما سعي في إيقاعه في محنة من المحن مع ان جهابذة هذا الفن قد حكموا بأن صحة الإسناد لاتقتضي صحة المتن، وقد وصل الغلو بفريق منهم إلى ان الزموا الناس بالأخذ بالأحاديث الضعيفة الواهية فأوقعوا الناس في داهية وما أدراك ما هيه؟

وهذه الفرقة هم الغلاة في الإثبات وأكثرهم من أهل الأثر الذين ليس لهم فيه – فضلا عن غيره – دقة نظر".

ثم ذكر الفرقة الثانية: "وهم الذين يردون ويقبلون بناء على أن يروعهم شئ أو يروقهم أمره".

ثم أعقبها بذكر الفرقة الثالثة فقال:

"الفرقة الثالثة فرقة جعلت همها البحث عما صح من الحديث لتأخذ به فأعطت المسألة حقها من النظر فبحثت في الإسناد والمتن معا بحث مؤثر للحق ألخ". [1]

---

[1] – (فتح الملهم): ١/١٧-١٨ و(توجيه النظر) ص ٧٤، ٧٥، ٨٢.

ويقول الإمام الدهلوي الشيخ ولي الله بن عبد الرحيم العمري –وهو بصدد الرد والنقد على مثل الفرقة الأولى التي ذكرها الجزائري:

"ولا ينبغي لمحدث أن يتعمق بالقواعد التي أحكمها أصحابه وليست مما نص عليه الشارع فيرد بها حديثا أو قياسا صحيحا كرد ما فيه أدنى شائبة الإرسال والانقطاع وكقولهم: "فلان أحفظ لحديث فلان من غيره "فيرجحون حديثه على حديث غيره لذلك وان كان في الآخر ألف وجه من الرجحان". [1]

وقال العلامة محمد أنور شاه الكشميري –رحمة الله عليه– ولنعم ما قال:

"كان الإسناد لئلا يدخل في الدين ما ليس منه لا ليخرج من الدين ما ثبت منه من عمل أهل الإسناد". [2]

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية:

"والناس في هذا الباب طرفان ‘طرف من أهل الكلام ونحوهم ممن هو بعيد عن معرفة الحديث وأهله لايميز بين الصحيح والضعيف فيشك في صحة أحاديث أو في القطع بها مع كونها معلومة مقطوعا بها عند أهل العلم به.

وطرف ممن يدعي اتباع الحديث والعمل به وكلما وجد لفظا في حديث قد رواه ثقة أو رأي حديثا بإسناد ظاهره الصحة يريد أن يجعل ذلك

---

[1] – (حجة الله البالغة): ١/١٥٦.

[2] – (الأجوبة الفاضلة) ص/٢٣٨. التعليقات.

من جنس ما جزم به أهل العلم بصحته حتى إذا عارض الصحيح المعروف أخذ يتكلف له التأويلات الباردة أو يجعله دليلاً له في مسائل العلم مع أن أهل العلم بالحديث يعرفون أن مثل هذا غلط".[1]

١٩- أهمية الإسناد من الدين وفي الدين:

ونقول نحن -: نعم الإسناد شئ عظيم وهو من نعم الله على هذه الأمة بل من ميزاتها ومما خصت به أمة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم:

وقال الحافظ ابن تيمية -رحمة الله عليه- في "منهاج السنة النبوية":

"الإسناد من خصائص هذه الأمة وهو من خصائص الإسلام ثم هو في الإسلام من خصائص أهل السنة". [2]

٢٠- الإسناد مطلوب في جميع أمور الدين:

قال العلامة عبد الحئ اللكنوي في كتابه القيم النافع "الأجوبة الفاضلة":

"لابد من الإسناد في كل أمر من أمور الدين وعليه الاعتماد، أعم من أن يكون ذلك الأمر من قبيل الأخبار النبوية أو الأحكام الشرعية أو المناقب والفضائل أو المغازي أو السير والفواضل وغير ذلك من الأمور التي لها تعلق بالدين المتين والشرع المبين، فشئ من هذه الأمور لا ينبغي عليه الاعتماد مالم يتأكد بالإسناد لا سيما

٣- فتاوي شيخ الإسلام ٣٥٣/١٣

[2] - الإسناد من الدين: ص/ ٢٩-٣٠، وراجعه تجد فيه نقول الفحول وافرة جمة.

بعد القرون المشهود لها بالخير". [1]

وأما أمر الحديث فقد ذكر الملا علي القاري –رحمة الله عليه– في كتابه "تذكرة الموضوعات" نقلا عن الحافظ أبي بكر محمد بن خير الأموي:

"اتفق العلماء على أنه لايحل لمسلم أن يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا حتى يكون عنده ذلك القول مرويا ولو على أقل وجوه الروايات". [2]

٢١– ولكن الإسناد ليس كل شئ ولا آخره ولا نهايته:

ولكن مع كل ذلك ومع كل تعظيم للإسناد وجل تفخيم له في الاعتماد نقول:

ليس الإسناد كل شئ ولا آخره ولا نهايته بحيث لايكون وراءه شئ فلا يقبل مما سواه ولا يلتفت إلى ما عداه ولا ملاحظة لما خلاه، بل مع كل ذلك نرى القوم مع إعظامهم للإسناد وأمره وشانه –يقبلون أشياء سواه، وينظرون إلى أمور آخر أيضا حتى نراهم يصححون

---

[1] – الأجوبة الفاضلة: ص/٢٧ وراجع للوقوف على ما ذكروا من اشتراط الاستناد والاعتماد في النقل من كتب الفقه ونحوها، نفس المصدر: ص/٣ و٥٩–٦٢. و "لمحات من تاريخ السنة وعلوم الحديث" ص/٧٦–٧٧.

[2] – الموضوعات الكبير: ص/١٠ و"الأجوبة الفاضلة": ص/ ٣٢ و"تدريب الراوي" ١/١٥٠–١٥١ وأراد بقوله "ولوعلى أقل وجوه الروايات "الرواية باسناد ضعيف. والله تعالى أعلم. وناقش الأموي في دعوى الإجماع الزركشي. راجع التدريب: ١/١٥١. فتح المغيث: ص/٥٧.

ويحسنون لأجل مايرون ويراعون غضا عن الإسناد وصرفا عن اتصاله ظاهرا ولو لا ذلك:

(الف) لم نجد للحكم بجواز الاحتجاج بالضعيف ،وتركه بالصحيح لأجل قرائن – مجالا ومساغا.

(ب) لم نجد أئمة هذا الشان يردون بعض ما صح و ورد بأسانيد صحيحة وأقواها ويحكمون بالبطلان والوضع.

(ج) ولم يكن في البحث عن حال الحديث ورجاله لقولهم مجال "هذا الحديث لايصح سندا وان صح معنى".

(د) ولم نجد مثل الإمام الترمذي يصحح أحيانا ويحسن أخرى مع الانقطاع البين.

ولا بد لي أن أذكر نبذا من هذه الأمور الأربعة ليتضح ما ذكرت.

٢٢– ألف– الاحتجاج بالضعيف وتركه بالصحيح لأجل القرائن:

قال التهانوي:

"يجوز ان يحتج بالضعيف إذا قامت قرينة على صحته كما يجوز أن يترك العمل بالصحيح لقرينة على خلافه". [١]

وقال المحقق ابن الهمام في الكلام على الاختلاف في الرواة والروايات:

"لم لايجوز في الصحيح السند أن يضعف بالقرينة الدالة على ضعفه في نفس الأمر، وفي الحسن أن يرتفع إلى الصحة بقرينة

---

[١] – قواعد في علوم الحديث: ص/٣٧.

أخرى كما قلناه من عمل أكابر الصحابة على وفق ما قلناه وتركهم لمقتضى ذلك الحديث وكذا عمل أكابر السلف". [1]

٢٣-ب- رد بعض ما ورد بصحة الأسانيد:

ومن أمثلة ما رده المحققون والأئمة المتقنون مع أنه مروي بالأسانيد الصحيحة ما رواه مسلم في "باب ابتداء الخلق وخلق آدم". من كتاب "صفة المنافقين وأحكامهم" من قوله صلى الله عليه وسلم:

"خلق الله عزوجل التربة يوم السبت".

قال الشيخ الإسلام ابن تيمية -رحمة الله عليه- في كلامه على مثل هذه الأحاديث:

"وكذلك روي مسلم: "خلق الله التربة يوم السبت" ونازعه فيه من هو أعلم منه كيحى بن معين والبخاري وغيرهما فبينوا أن هذا غلط، ليس من كلام النبي صلى الله عليه وسلم.

والحجة مع هؤلاء، فإنه قد ثبت بالكتاب والسنة والإجماع أن الله خلق السماوات الأرض في ستة أيام وأن آخر ما خلقه هو آدم وكان خلقه يوم الجمعة، وهذا الحديث المختلف فيه يقتضي أن خلق ذلك في الأيام السبعة وقد روي إسناده أصح من هذا أن أول الخلق كان يوم الأحد". [2]

---

[1] - فتح القدير: ٣٨٩/١

[2] - تعليقات الشيخ عبد الفتاح على قواعد في علوم الحديث: ص/ ٢٨٨. من قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة: ص/٨٦ وراجع (فتاوى شيخ الإسلام ١٧/١٨ و١٨.

وقال ابن كثير في هذا الحديث:

"رواه مسلم والنسائي في كتابيهما من حديث ابن جريج به وهو من غرائب الصحيح، وقد علله البخاري في التاريخ فقال: رواه بعضهم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن كعب الأحبار وهو الأصح". [١]

هذا ولم ينبه فيه النووي على شئ من ذلك في شرحه بل مر بالحديث وشرحه شرحاً مختصراً. [٢]

ومن هذا الباب ما رواه الإمام الترمذي من قصة سفر النبي صلى الله عليه وسلم مع عمه أبي طالب إلى الشام ثم رده عمه إلى مكة حينما أمره بذلك الراهب بحيراء وجاء فيها: "أرسل أبو بكر معه بلالا". [٣]

وقد حسنه الترمذي بقوله:

"هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه".

قالوا: كيف هذا وبلال لم يخلق بعد ،وأبو بكر كان صبيا فإنه أصغر من النبي صلى الله عليه وسلم بسنتين وكان عمر النبي صلى الله عليه وسلم إذ ذاك اثنتا عشرة سنة ولذا ضعفوا هذا الحديث بل حكموا ببطلانه. [٤]

---

[١] – تفسير ابن كثير: ج/٤، ص ٩٤.

[٢] – شرح النووي على مسلم: ج/١٧، ص/ ١٢٣.

[٣] – الترمذي مع التحفة أبواب المناقب، باب ما جاء في بدء نبوة النبي صلى الله عليه وسلم.

[٤] – لمعات التنقيح شرح مشكاة المصابيح. من هامش مشكاة المصابيح: ص/ ٤٠ طبع الهند.

وقال الحافظ ابن حجر في الإصابة:

"الحديث رجاله ثقات وليس فيه منكر سوى هذا اللفظ فيحتمل أنها مدرجة فيه منقطعة من حديث آخر وهما من أحد رواته". [1]

ونقل المبارك فوري – رحمة الله عليه– عن الجزري أنه قال:

"إسناده صحيح و رجاله رجال الصحيح أو أحدهما، وذكر أبي بكر وبلال فيه غير محفوظ وعده أئمتنا وهما ،وهو كذلك". [2]

وقال الذهبي في ميزان الاعتدال:

"قيل مما يدل على بطلان هذا الحديث قوله: وبعث معه أبو بكر بلالا، وبلال لم يخلق بعد وأبو بكر كان صبيا". [3]

وقال ابن القيم في زاد المعاد:

"هو من الغلط الواضح فإن بلالا إذ ذاك لعله لم يكن موجودا وان كان فلم يكن مع عمه ولا مع أبي بكر". [4]

والمثال الثلاث: حديث رواه أبو داؤد والترمذي وغيرهما ورواه الترمذي في "باب ماجاء إذا استكرهت المرأة على الزنا من أبواب الحدود" وقال فيه:

"إنه حسن غريب صحيح". [5]

قال الذهبي في "التذكرة":

---

[1] – الاصابة: ١٧٧/١.

[2] – تحفة الأحوذي: ٩٣/١٠.

[3] – ميزان الاعتدال: ٥٨١/٢.

[4] – زاد المعاد: ١٧/١. وجاء فيه من لفظ البزار في مسنده (وأرسل معه عمه رجلاً).

[5] – الترمذي مع التحفة: ١٧/٥–١٨.

"حديث منكر جدا على نظافة إسناده، صححه الترمذي". [1]

٢٤- ج- صحة المعنى مع عدم صحة السند:

ومن هذا القبيل حديث معاذ المشهور عند الفقهاء وفي كتب الفقه وأصوله، ورواه بعض أصحاب السنن وغيرهم، الذي جاء فيه أنه صلى الله عليه وسلم لما بعثه إلى اليمن، قال:

"كيف تقضى؟ قال: أقضي بما في كتاب الله، قال: فان لم يكن في كتاب الله؟ قال: فسنة رسول الله، قال: فان لم يكن في سنة رسول الله؟ قال: اجتهد رأيي الحديث". [2]

قال ابن الجوزي فيه:

"لايصح وان كان الفقهاء كلهم يذكرونه في كتبهم ويعتمدون عليه، ولعمري إن كان معناه صحيحا إنما ثبوته لايعرف". [3]

وراجع تحفة الأحوذي تجد فيه كلمة الحافظ ابن القيم في مثل هذه الأحاديث وهو يثبت حجية الحديث المذكور:

"وإن كانت هذه الأحاديث لا تثبت من جهة الإسناد". [4]

---

[1] - الكوكب الدري. من تعليقات الشيخ محمد زكريا: ٣٨٤/٢. نقلا عن تذكرة الحفاظ.

[2] - الترمذي مع التحفة: ٥٥٧/٤، وجامع الأصول ١٧٧/١٠ و١٧٨، رواه الترمذي في الأحكام باب ماجاء في القاضي كيف يقضى وأبوداؤد في الأقضية باب الاجتهاد وفي هامش جامع الأصول (٢٧٨/١٠) صححه ابن القيم في اعلام الموقعين وممن صححه من المتأخرين الشيخ زاهد الكوثري أقول: وقد أطنب ابن العربي في تقوية الحديث وتشييده (راجع عارضة الأحوذي، هامش جامع الأصول).

[3] - العلل المتناهية: ٢٧٣/٢

[4] - تحفة الأحوذي: ٥٥٨/٤.

منه ما روي ابن حزم في "المحلي" ان رجلا كان يسوق أمه فجاء رجل على فرس يركض فنفر الحمار من وقع حافر الفرس فوثب فوقعت المرأة فماتت فاستأذن عمر بن الخطاب رضى الله عنه.

فقال عمر رضى الله عنه: ضرب الحمار؟ فقال: لا' فقال: أصاب الحمار من الفرس شئ؟ قال: لا 'قال: أمك أتت على أجلها فاحتسبها.

قال ابن حزم: "أما الرواية عن عمر فهي وان لم تصح من النقل فمعناها صحيح وبه نأخذ". [1]

وهذا ما ذهب إليه المحققون والمحدثون قديما وحديثا – ومن ذلك ما جاء من قول العلامة المباركفوري تعليقا على قول الإمام الترمذي – في حديث "أيما رجل نكح إمرأة فدخل بها فلا يحل لها نكاح ابنتها الحديث: "[2] "هذا حديث لايصح من قبل اسناده":

قال المباركفوري:

"قوله هذا حديث لايصح من قبل إسناده أي من جهة إسناده وان كان صحيحاً باعتبار معناه لمطابقته معنى الآية" [3]

ومن ذلك قول العلامة أحمد محمد شاكر – في حديث رواه الإمام الترمذي من قوله صلى الله عليه وسلم:

"لا تثوبن في شيئ من الصلوات إلا في صلاة الفجر". [4]

---

[1] – أعلاء السنن: ٢٣٨/١٨ من (المحلي لابن حزم) ٩/١١.

[2] – (الترمذي) كتاب النكاح باب ما جاء فيمن يتزوج المرأة ثم يطلقها.

[3] – (الترمذي) أبواب الصلاة باب في التثويب في الفجر.

[4] – (الترمذي) أبواب الصلاة باب في التثويب الفجر

وقد تكلم فيه الإمام الترمذي وبعد أن بسط فيه الشيخ أحمد شاكر وذكر النقول والتخريجات قال أخيرا:

"هذا الحديث وإن كان ضعيف الإسناد فان معناه صحيح". [1]

ونجد في كتب الموضوعات والأحاديث المشهورة على ألسنة الناس كثيرا من الأحاديث – يقول فيها الأئمة والمحققون إنه "صحيح معنى".

مثل الحديث "حب الوطن من الإيمان. "قال السخاوي "معناه صحيح". [2]

ومثل حديث "لولاك لما خلقت الأفلاك "قال العجلوني: "معناه: صحيح وإن لم يكن حديثاً" [3]

ونحوه قول العلامة الكشميري. [4]

وجاء في "توجيه النظر: "إن في كثير من الأحاديث الضعيفة ... ما هو فصيح المبنى". [5]

وقال البيروني في "أسنى المطالب": "الحديث الموضوع من حيث هو فمنه ما يخالف الشريعة ومنه الذي معناه صحيح". [6]

---

[1] – (الترمذي) النسخة المحققة نقلا من الشيخ أحمد محمد شاكر ١/٣٧٩.

[2] – (كشف الخفاء ومزيل الألباس) ١/٣٤٥ (الموضوعات الكبير) ص/٣٥.

[3] – (كشف الخفاء) ١/١٦٤.

[4] – (ملفوظات المحدث الكشميري) ص/٢١١. وراجع (التعليقات على كتاب لمحات من تاريخ السنة) ص/١٢٢٠١٢٣.

[5] – (توجيه النظر) ص/٧٥.

[6] – لمحات من تاريخ السنة: ص/١٢٢ من أسنى المطالب ص: ٢٧١.

٢٥- د- التصحيح والتحسين مع الانقطاع الظاهر:

ومن الباب الرابع الذي ذكرته – وهو الحكم بالصحة أو الحسن مع الانقطاع البين – نجد أحاديث في بعض أمهات الكتب. منها ما روي الترمذي في "أبواب اللباس" بسنده إلى جعفر بن محمد عن أبيه قال:

"كان الحسن والحسين يتختمان في يسارهما".

وقال: "هذا حديث صحيح" [١]

قال الشيخ محمد زكريا الكاندهلوي – رحمة الله عليه:

"يشكل على المصنف تصحيح الحديث مع أن محمد الباقر لم ير الحسنين – رضي الله عنهما- والحديث منقطع". [٢]

وتوضيحه ان هذا الحديث رواه حفيد الحسين بن علي –رضي الله عنهما- وهو محمد الباقر عن جده الحسين وأخي جده الحسن – رضي الله عنهما- مع ان محمدا الباقر ولد بعدهما بعشرات من السنين ولم يدرك أحدهما ،ففيه انقطاع غير خفي ومع ذلك صححه الإمام الترمذي.

ومن الجدير بالذكر ان الشارح المبارك فوري –رحمة الله عليه- لم ينبه عليه مع انه ذكر في شرحه رواية البيهقي عن محمد الباقر وفيه زيادة:

"كان النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر وعلي رضي الله عنهم الحديث" [٣]

---

[١] – (الترمذي مع التحفة) ٤٢٣/٥

[٢] – (تعليقات الشيخ زكريا على الكوب الدري) ٤٤٨/٢.

[٣] – (تحفة الأحوذي) ٤٢٣/٥.

نقلا عن فتح الباري

والحافظ ابن حجر أيضا مر به بدون كلام فيه فقد قال:"

أخرج البيهقي في الأدب من طريق أبي جعفر الحديث وأخرجه الترمذي موقوفا على الحسن والحسين" [1]

وعند الترمذي حديث آخر كذلك رواه في "باب ماجاء في قطيعة الرحم من أبواب البر والصلة" وهو حديث أبي سلمة بن عبد الرحمان بن عوف قال:

"اشتكى أبو الدرداء فعاده عبد الرحمان بن عوف "الحديث وصححه أيضا.

قال المباركفوري – رحمة الله عليه–: "قال المنذري: وفي تصحيح الترمذي له نظر فإن أبا سلمة بن عبد الرحمان لم يسمع من أبيه شيئا قاله يحي بن معين وغيره". [2]

ومن العجيب ان أبا داؤد وابن حبان وغيرهما روياه:

"عن معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن الرداد الليثي عن عبد الرحمان بن عوف رضي الله عنه". [3]

وأشار الترمذي أيضا إليه ثم حكى عن البخاري قوله:

"حديث معمر خطأ".

وذلك مع أن البخاري رواه في الأدب المفرد له عن الزهري عن أبي سلمة أن أبا الرداد الليثي أخبره عن عبد الرحمان الحديث إلا

---

[1] – (فتح الباري) ٣٢٧/٩.

[2] – (تفحة الأحوذي) ٣٤/٦.

[3] – (أبوداؤد) كتاب الزكاة باب صلة الرحم.

أنه رواه عن محمد بن أبي عتيق عن الزهري لا عن معمر عن الزهري. [1]

والحافظ ابن حجر ذكر حديث عبد الرحمان بن عوف المذكور في فتح الباري. [2] لكنه لم يتكلم هناك فيه بشئ، نعم انه تكلم فيه في التهذيب في ترجمة رداد الليثي فقال:

"روي أبو داؤد حديث معمر عن الزهري عن أبي سلمة وهو الصواب أن ردادا أخبره عن عبد الرحمان بن عوف" الخ.

قال: "ورواه البخاري في "الأدب المفرد" من حديث محمد بن أبي عتيق عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي الرداد الليثي".

قال: "قلت: وتابعه شعيب بن أبي حمزة عن الزهري كذلك وهو الصواب وقال أبو حاتم الرازي إن المعروف أبو سلمة عن عبد الرحمان، وأما الرداد الليثي فإن له في القصة ذكرا إلا أن رواية شعيب بن أبي حمزة تقوي رواية معمر وللمتن متابع رواه أبو يعلى بسند صحيح من طريق عبد الله بن قارظ عن عبد الرحمان بن عوف من غير ذكر أبي الرداد فيه". [3]

كما أن الإمام الترمذي حسن أيضا بعض الأحاديث مع

---

[1] – (الأدب المفرد) فضل صلة الرحم. ورواه الحاكم أيضا في (المستدرك) ١٥٧/٤.

[2] – (فتح الباري) ٤١٨/١٠.

[3] – (تهذيب التهذيب) ٢٣٤/٣ (التعليقات على جامع الأصول) ٤٨٦/٦. أقول: رواه الإمام أحمد أيضا من طريق ابن قارظ عن عبد الرحمن بن عوف (مسند أحمد (١٩١/١) كما رواه الحاكم في (المستدرك) ١٥٧/٤. وقد استوعب الحاكم جميع طرقه التي جاء ذكرها هنا راجع (المستدرك) ١٥٧/٤–١٥٨.

الانقطاع الظاهر فمن ذلك ما رواه في "باب مايقول عند دخول المسجد" بسند أبي عبد الله بن الحسن عن أمه فاطمة بنت الحسين عن جدتها فاطمة الكبرى رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث وقد حسنه مع أنه قال:

"ليس إسناده بمتصل وفاطمة بنت الحسين لم تدرك فاطمة الكبرى" [1]

قال الشارح المبارك فوري –رحمة الله عليه–:

"الظاهر أنه حسنه لشواهده وقد بينا في المقدمة ان الترمذي قد يحسن الحديث مع ضعف الإسناد للشواهد". [2]

وقال البنوري في أمالي شيخه:

"وقد تكلف من تأول أنه حسنه نظراً إلى شواهده فإن مثل ذلك من قبيل الحسن لغيره، والمتبادر في مثل ما ههنا الحسن لذاته، على أنه لو نظر إلى شواهده لكان يستحق أن يجعله صحيحا ولا ينزل إلى حسنه". [3]

أقول ما ادعاه الشيخ البنوري من كونه حسنا لذاته لعل ذلك نظراً إلى رواته وأحوالهم فإنه لايوجد فيهم أحد تكلموا فيه غير ليث بن أبي سليم وهو صدوق اختلط أخيراً ولم يتميز حديثه فترك. [4]

---

[1] – (الترمذي مع التحفة) ٢/٥٥-٢٥٣.

[2] – (تحفة الأحوذي) ٢/٢٥٥.

[3] – (معارف السنن) ٣/٢٩٣.

[4] – (التقريب) ٣/١٣٨.

لكن قال الهيثمي فيه "هو ثقة مدلس". [1] وقدحسن له الترمذي في بعض المواضع. [2]

ومع هذا الخلاف فيه لاينزل حديثه عن رتبة الحسن لذاته مع ثقاهة رجال الحديث سواه، والله أعلم.

وحديث آخر حسنه الترمذي كذلك ما رواه في "باب ماجاء في مقدار القعود في الركعتين الأوليين" بسنده إلى أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جلس في الركعتين كأنه على الرضف."

ثم قال الترمذي:

"هذا حديث حسن إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه قال الشارح المباركفوري:

"فالحديث منقطع". [3]

٢٦- الحكم على الحديث بالذوق الخاص:

أقول: وأيضا لعل التصحيح والتحسين لمثل هذا – قولا وصراحة أو عملا ودلالة – وذلك بذكر هذه الأحاديث فيما ألتزم فيه بإخراج الصحيح والحسن واشترط فيه لذلك.

يكون بإدراك الاتصال من خارج السند وسيأتي بعض التفصيل

---

[1] – (مجمع الزواءد) ١٦/٢. باب في المساجد المشرقة والمزينة.

[2] – أمالي الشيخ محمد تقي العثماني على جامع الترمذي ٦٤٠/١.

[3] – تحفة الأحوذي مع الترمذي ٣٢٦/٢.

وكذا بالذوق الذي يحصل لأهل الفن وأصحاب الممارسة، فقد ذكر إمام العصر العلامة محمد أنور الكشميري في أماليه على سنن الترمذي بعد أن ذكر تحسين الترمذي لحديث فاطمة بنت الحسين الذي تقدم:

"ذلك يدلنا على أن أصحاب الفن ربما يحكمون على الحديث نظراً إلى أذواقهم الخاصة ولا يراعون القواعد العامة والأصول المدونة" [1]

ويقول الإمام الذهبي في كلامه على الحديث الموضوع ومراتبه:

"ولهم في نقد ذلك طرق متعددة وإدراك قوي تضيق عنه عباراتهم من جنس ما يؤتاه الصيرفي الجهبذ في نقد الذهب والفضة أو الجوهري لنقد الجواهر والفصوص لتقويمها فلكثرة ممارستهم للألفاظ النبوية إذا جاءهم لفظ ركيك فيحكمون بأن هذا مختلق". [2]

وقال البنوري في كلامه لترجيح الإمام الترمذي لرواية أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود مع عدم سماعه عن أبيه في المشهور:

"وغرضه ان رواية أبي إسحاق عن أبي عبيدة أثبت وربما يكون الانقطاع أصح من الاتصال كما يكون الوقف أصح أحيانا عن الرفع باعتبار نفس الثبوت.

وأما الترجيح بينهما فليكن من باب آخر، فلم يلاحظ ضابطة

---

[1] – (معارف السنن) ٢٩٣.

[2] – (الموقظة) ص/٣٧-٣٦ وراجع نزهة النظر/ ص ٦٤.

الترجيح المنقطع والمتصل ومن هنا يعلم أن العلم هو ثلج الصدر لا اتباع الضوابط المخرجة كما يقول الشاه ولي الله الدهلوي –رحمة الله عليه– في حجة الله البالغة". [1]

وجاء في فتاوى شيخ الإسلام من قوله:

"الراوي إما أن تقبل روايته مطلقا أو مقيدا. فأما المقبول إطلاقا فلا بد أن يكون مأمون الكذب بالمظنة ،وشرط ذلك العدالة وخلوه عن الأغراض والعقائد الفاسدة التي يظن معها جواز الوضع لآ وأن يكون مأمون السهو بالحفظ والضبط والإتقان.

وأما المقيد فيختلف باختلاف القرائن ولكل حديث ذوق ،ويختص بنظر ليس للآخر.

كم من حديث صحيح الاتصال ثم يقع في أثنائه الزيادة والنقصان فرب زيادة لفظة تحيل المعنى ونقص أخرى كذلك.

ومن مارس هذا الفن لم يكد يخفى عليه مواقع ذلك. ولتصحيح الحديث وتضعيفه أبواب تدخل ،وطرق تسلك ،ومسالك تطرق". [2]

وجاء من كلام تلميذ شيخ الإسلام النابغ – ابن القيم – اجابة عن سؤال معرفة الحديث الموضوع بضابطة من غير أن ينظر في سنده:

"إنما يعلم ذلك من تضلع في معرفة السنن الصحيحة واختلطت بلحمه ودمه وصار له فيها ملكة ،وصار له اختصاص

---

[1] – (معارف السنن) ١٢٥/١.

[2] – (فتاوى شيخ الإسلام) ٤٧/١٨

شديد بمعرفة السنن والأثار ،ومعرفة سيرة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهديه فيما يأمر به وينهى ،ويخبر عنه ويدعو إليه، ويحبه ويكرهه ويشرعه للأمة بحيث كأنه مخالط للرسول صلى الله عليه وسلم كواحد من أصحابه". [1]

فهذه الملكة وهذه الممارسة الكاملة والمناسبة التامة هي التي يريدها بالذوق من ذكره في هذا السياق، والقول بأن الذوق والحكم بناء عليه لا عبرة له ولا شئ، لايصح.

كما أنه لايصح القول بمنع استعمال العقل في الحكم على الحديث، كيف وقد عرف أن المحدثين اعتبروا من أمارات الوضع مخالفة العقل أيضا وظاهر أنهم لايريدون به عقلا عاديا عاما بل المراد العقل السليم المسلم، وعقل عالم الشرع.

فكذا الاعتبار بهذا الذوق لايعني الحكم من كل كاتب وقارئ ولو كان يعرف شيئا أو كثيرا من علوم الشرع بل علوم الحديث والعبرة لأهل الفن وهم المحدثون الجهابذة والعباقرة.

قال الحافظ ابن حجر وهو يتكلم في الحديث المعلل:

"وهو من أغمض أنواع علوم الحديث وأدقها ولايقوم به إلا من رزقه الله فهما ثاقبا وحفظا واسعا ومعرفة تامة بمراتب الرواة وملكة قوية بالأسانيد والمتون ولهذا لم يتكلم فيه إلا قليل من أهل هذا الشان. وقد يقصر عبارة المعلل عن إقامة الحجة على دعواه

[1] – منهج النقد عند المحدثين ص ٨٨ نقلاً، عن المنار المنيف لابن القيم ص ٤٤.

كالصيرفي في نقد الدينار والدرهم" [1]

وجاء في توجيه النظر – وغيره أيضا من الكتب:

"قال عبد الرحمان بن مهدي معرفة الحديث إلهام، فلو قلت للعالم يعلل الحديث: من أين قلت؟ لم يكن له حجة". [2]

يقول الدكتور محمد مصطفى الأعظمي – وهو يتكلم في استعمال العقل عند المحدثين وفي صنائعهم:

"إن المحدثين لم يقفوا على الأسانيد فقط وأصدروا أحكامهم على الأحاديث بل دائما كانوا ينظرون إلى المتن حتى حكموا على الأحاديث بالبطلان بالرغم من نظافة الأسانيد". [3]

٢٧- نصوص من الأئمة تدل على أن المقصود من الإسناد هو التثبت والاعتماد:

كل هذا ومثل هذا يرشدنا إلى ما ذكرت أن الإسناد مع أنه شئ عظيم لكنه ليس كل شئ وآخر شئ، ومن المستحسن بل من الواجب تقديم نقول من فحول المحققين والأئمة تدلنا على هذا وعلى ما مشوا عليه في قبول الحديث والعمل به أورده وطرحه مع ما ذكروا من مكانة الإسناد وعظمته في الدين فيتضح به لنا ما أرادوا بأهمية الإسناد من الدين وما قصدوه.

وجملته أنهم قصدوا بذلك الاعتماد والاستناد واطمئنان القلب أو غلبة الظن بثبوت ما نكون بصدده فليس الإسناد إلا وسيلة إلى

---

[1] – نزهة النظر ص ٦٤

[2] – توجيه النظر ص ٦٠٥

[3] – منهج النقد عند المحدثين) ص ٨٢.

ذلك وقد يطمئن القلب بل يستيقن المرء بثبوت بعض الأشياء بدون اتصال السند وبدون الإسناد كما أنه ربما يرده ردا وافرا مع السند واتصاله والوثوق به ،وقد تقدمت الأمثلة.

٢٨- مايقوم مقام الإسناد من هذا الاعتماد والاستناد:

قال العلامة أبو الحسنات عبد الحئ اللكنوي – رحمة الله عليه-:

"و إن كان لابد للإسناد في كل أمر من أمور الدين لكن قد يقوم مقامه نقل من يعتمد عليه وتصريح من يستند إليه، لاسيما في الأعصار المتأخرة لفوات اهتمام الإسناد فيها بالشروط المقررة فإن شدد فيها بطلب الإسناد في كل أمر فات المراد فيكتفي بتصريح من عليه الاعتماد ،ولهذا جوزوا العمل والإثبات بالأحاديث المدونة في الكتب المعتمدة وإن لم يوجد لها عند العامل والمثبت طريق متصل إلى صاحب الحديث أو إلى مؤلف الكتب المدونة" [١]

ونقل عن العز بن عبد السلام أنه قال بصدد ذلك:

"وكتب الحديث أولى بذلك من كتب الفقه وغيرها لاعتنائهم بضبط النسخ وتحريرها فمن قال إن شرط التخريج من كتاب يتوقف على اتصال السند إليه فقد خرق الإجماع". [٢]

وحكى الأستاذ أبو إسحاق الإسفرائني:

---

[١] – (الأجوبة الفاضلة) ص / ٥٩-٦٠ ونحوه قول محمد بن إبراهيم الوزير اليماني (الروض الباسم) ٣٩٧/١.

[٢] – (الأجوبة الفاضلة ص/ ٦٢ وتدريب الراوي ١٥٢/١.

الإجماع على جواز النقل من الكتب المعتمدة ولايشترط اتصال السند إلى مصنفيها وذلك شامل لكتب الحديث والفقه. [1]

٢٩- ليس الأمر بمجرد الرواية وقوانين الرواية:

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمة الله عليه-:

"أما اهل العلم فلا يصدقون بالنقل ويكذبون بمجرد موافقة ما يعتقدون بل قد ينقل الرجل أحاديث كثيرة فيها فضائل النبي صلى الله عليه وسلم وأمته وأصحابه فيردونها لعلمهم بأنها كذب ،ويقبلون أحاديث كثيرة لصحتها وإن كان ظاهرها بخلاف ما يعتقدون، إما لاعتقادهم أنها منسوخة أولها تفسير لايخالفونه ونحو ذلك.

فالأصل في النقل أن يرجع فيه إلى أئمة النقل وعلمائه وأن يستدل على الصحة والضعف بدليل منفصل عن روايته فلابد من هذا وهذا.

وإلا فمجرد قول القائل: رواه فلان – لايحتج به لا أهل السنة ولا الشيعة، وليس في المسلمين من يحتج بكل حديث رواه كل مصنف ،فكل حديث نطالبه في أول مقام بصحته". [2]

وذكر صاحب فتح الملهم أنه قال السمعاني في "القواطع":

"إن الصحيح لايعرف برواية الثقات فقط وإنما يعرف بالفهم

---

[1] - (الأجوبة الفاضلة ص/ ٦٢. ونحوه في (فتح المغيث) ص/ ٥٦ نقلاً عن ابن برهان وغيره بل عقد في ألفية العراقي وفي فتح المغيث فصل خاص بهذا: ص/ ٥٣-٥٨.

[2] - (منهاج السنة) ١٢/٤. (قواعد في علوم الحديث) ص/ ٢٧٤-٢٧٥

والمعرفة وكثرة السماع والمذاكرة". [1]

وسيأتي قول العلامة الكشميري – رحمة الله عليه–:

"إنما القواعد للفصل فيما لم ينكشف أمره من الخارج على وجهه". [2]

٣٠– لاينبغي التعمق بقواعد الفن وقواعد الأصحاب:

قال الإمام ولي الله الدهلوي –رحمة الله عليه– في كتابه "حجة الله البالغة":

"ولاينبغي للمحدث أن يتعمق بالقواعد التي أحكمها أصحابه وليست مما نص عليه الشارع فيرد به حديثا أو قياسا صحيحا كرد ما فيه أدنى شائبة الإرسال والانقطاع كما فعله ابن حزم –رحمة الله عليه" [3]

٣١– لايصح الاغترار لقوة السند والإغماض عن تعامل السلف:

يقول المحدث الكشميري العلامة أنور الشاه –رحمة الله عليه–:

"ومما يجب تذكره هو أن الاغترار بقوة السند مع الإغماض عن تعامل السلف قد أضر في كثير من المواضع ،وذلك لأن الإسناد إنما كان لصيانة الدين فأخذه الناس و أختاروه بحيث إنهم صاروا

---

[1] – (فتح الملهم) ١٦/١

[2] – (الأجوبة الفاضلة – التعليقات): ص/٢٣٨ و(فيض الباري) ٤٠٩/٣.

[3] – (حجة الله البالغة) ١٥٦/١.

يغمضون عن التعامل ،والأمر عندي أن الحكم إنما هو للتعامل وبالتعامل". [1]

٣٢- شهرة الحديث ونقل الكافة عن الكافة تغني عن الإسناد وصحته:

روى الدار قطني -رحمة الله عليه- في سننه عن الإمام مالك -رحمة الله عليه- قوله:

"شهرة الحديث بالمدينة تغني عن صحة سنده". [2]

وقال الحافظ ابن القيم -رحمة الله عليه- وهو بصدد تقوية حديث معاذ المتقدم وإثباته:

"على أن أهل العلم قد نقلوه واحتجوا به فوقفنا بذلك على صحته عندهم، كما وقفنا على صحة قول رسول الله صلى الله عليه وسلم "لاوصية لوارث".

وإن كانت هذه الأحاديث لاتثبت من جهة الأسانيد، لكن لما نقلها الكافة عن الكافة غنوا بصحتها عندهم عن طلب الإسناد لها فكذلك حديث معاذ رضي الله عنه لما احتجوا به جميعا غنوا عن طلب الإسناد". [3]

وقد ورد عن بعض الأئمة ما يؤيد قول الحافظ ابن القيم -رحمة الله عليه- هذا ويدل على أن قول الإمام مالك -رحمة الله

---

[1] - (ملفوظات محدث كشميري) ص/ ٣٤٣.

[2] - سنن الدار قطني: ٤٤١/٢.

[3] - إعلام الموقعين: ٢٠٢/١-٢٠٣، تحفة الأحوذي: ٥٥٨/٤.

عليه- الذي تقدم ذكره ليس مما خص عنه البعض بل هو عام، فقد ذكر العلامة حسين بن محسن الأنصاري اليماني -رحمة الله عليه- استدلالا على نحو هذا الموضوع في رسالته "التحفة المرضية في حل بعض المشكلات الحديثية":

"قال الأستاذ أبو إسحاق الإسفرائني: "تعرف صحة الحديث إذا اشتهر عند أئمة الحديث بغير نكير منهم".

ونحوه قول ابن فورك أيضا. [1]

وقال الحافظ ابن عبد البر وهو يتكلم في ما رواه الإمام مالك -رحمة الله عليه- في المؤطا من قوله صلى الله عليه وسلم:

"تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما". [2]

"هذا حديث محفوظ مشهور عن النبي صلى الله عليه وسلم عند أهل العلم شهرة يكاد يستغني بها عن الإسناد وقد ذكرناه مسندا في كتاب التمهيد". [3]

وبناء على هذا، اكتفى الإمام الشافعي -رحمة الله عليه- في روايته ونقله أحاديث بدون ذكر أسانيدها لأنها عنده مسموعة ومأخوذة مع شهرة تغني عن ذكر الأسانيد كما قال هو بنفسه في

---

[1] - الأجوبة الفاضلة: ٢٤٨. التعليقات.

[2] -المؤطا كتاب الجامع باب النهي عن القول بالقدر وفي جامع الأصول (٢٧٢/١) - رواه بلاغا لكن يشهد له حديث ابن عباس عند الحاكم (٩٣/١) بسند حسن فيتقوى به.

[3] - تجريد التهميد: ض/ ٢١٥

رسالته. [1] وسيأتي من لفظه.

٣٣- قد يعرف الصحة لموافقة قرائن:

قال أبو الحسن بن الحضار المالكي -رحمة الله عليه- في كتابه تقريب المدارك على مؤطا الإمام مالك -رحمة الله عليه-:

"قد يعلم الفقيه صحة الحديث إذا لم يكن في سنده كذاب لموافقة آية من كتاب الله أو بعض أصول الشريعة فيحمله ذلك على قبوله والعمل به". [2]

٣٤- إنما القواعد لما لم ينكشف أمره:

وقال العلامة محمد أنور شاه الكشميري -رحمة الله عليه-:

"بحث ابن القطان أن الحديث الضعيف إذا انعقد عليه الإجماع هل ينقلب صحيحا أو لا؟ والمشهور عند المحدثين أنه يبقى على حاله، والعمدة عندهم في هذا الباب هو حال الإسناد فقط فلا يحكمون بالصحة على حديث في إسناده راو ضعيف.

وذهب بعضهم إلى أن الحديث إذا تأيد بالعمل ارتقى من حال الضعيف إلى مرتبة القبول وهو الأوجه عندي وإن كبر على المشغوفين بالإسناد واعتبار الواقع عندي أولى من المشي على القواعد وإنما القواعد فيما لم ينكشف أمره من الخارج على وجهه

---

[1] - الرسالة: ص/ ٤٣١

[2] - الأجوبة الفاضلة التعليقات: ص/٢٣٨

فاتباع الواقع أولى والتمسك به أقوى". [1]

وجاء أيضا من قوله:

"كان الإسناد لئلا يدخل في الدين ماليس منه لا ليخرج من الدين ما ثبت منه من عمل أهل الإسناد".[2]

٣٥- صحة السند أو ضعفه لايستلزم ثبوت ذلك للمتن:

تقدم أن الحديث ربما يصح معناه ولو لم يصح سنده، اعترف به ابن حزم وغيره من الأئمة أي أن مدار صحة الحديث ليس على الإسناد فقط بل قد يكون الحديث صحيحا من حيث المعنى وإن كان ضعيفا من طريق الإسناد.[3]

وحاصله أن ضعف السند لايقتضي ضعف المتن والحديث وعكس ذلك قد صرح به المحققون أي صحة الإسناد وثقاهة الرجال لايستلزم صحة الحديث، فقد قال الحافظ ابن حجر -رحمة الله عليه- في تلخيص الحبير وهو يتكلم في بعض لروايات بيع العينة:

"لايلزم من كون رجال الحديث ثقاتا أن يكون صحيحا". [4]

وقال المباركفوري في شرحه على الترمذي في "باب ماجاء في الجماعة في مسجد قد صلى فيه مرة "وهو يتكلم في رواية الطبراني في الكبير والأوسط وهي "أنه -صلى الله عليه وسلم- فاتته

---

[1] - فيض الباري: ٤٠٩/٣، الأجوبة الفاضلة - التعليقات: ص ٢٣٧.

[2] - الأجوبة الفاضلة - التعليقات: ص/ ٢٣٨.

[3] - اعلاء السنن: ٢٣٩/١٨

[4] - نصب الرواية: ٣٤٧/١

جماعة مرة فجمع أهله وصلى بهم في منزله" [1]

"إن هذا الحديث لايعلم حاله كيف هو صحيح قابل للاحتجاج أم لا؟ أما قول الهيثمي: رجاله ثقات، فلا يدل على صحته لاحتمال أن يكون فيهم مدلس ورواه بالعنعنة أو يكون فيهم مختلط ورواه عنه صاحبه بعد اختلاطه أو يكون فيهم من لم يدرك من رواه عنه أو يكون فيه علة أو شذوذ". [2]

وقال أيضا في كتابه "ابكار المنن" في الكلام على حديث حسنه الحافظ ابن حجر:

"مقصود الحافظ أن إسناد حديث عمار في الضربتين (في باب التميم) حسن والحديث ضعيف لما ذكر. ومن المعلوم ان حسن الإسناد أو صحته لايستلزم حسن الحديث أو صحته". [3]

وقال الحافظ ابن حجر –رحمة الله عليه– في النكت:

"لايلزم من كون رجال الإسناد من رجال الصحيح أن يكون الحديث الوارد به صحيحا لاحتمال أن يكون فيه شذوذ أو علة" [4]

وذلك لما قال المحقق ابن الهمام –رحمة الله عليه–:

"إن وصف الحسن والصحيح والضعيف إنما هو باعتبار

---

[1] – مجمع الزوائد ٤٨/٢، قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورجاله ثقات.

[2] – تحفة الأحوذي: ٩/٢

[3] – ابكار المنن: ص/٦٤، وراجع: ص/ ٢٠ و ٤٩ و ٢٠٢ أيضا.

[4] – النكت: ص/ ٢٧٤

السند ظنا أما في الواقع فيجوز غلط الصحيح وصحة الضعيف". [1]

وقال أيضا: "إن ضعف الإسناد غير قاطع ببطلان المتن بل ظاهر فيه". [2]

وقد قال الحافظ ابن حجر ر-رحمة الله عليه- في نخبته:

"قد يصدق الكذوب" [3]

وأخيرا فقد قال الطاهر الدمشقي:

"قد يقوى الخبر وأصله ضعيف وقد يضعف وأصله قوي". [4]

وختام الكلام هنا قول الشيخ ابن تيمية الإمام:

"يكون الحديث اسناده في الظاهر جيدا ولكن عرف من طريق أخر أن راويه غلط فرفعه وهو موقوف ،أو أسنده وهو مرسل، أو دخل عليه حديث في حديث وهذا فن شريف" [5]

٣٦- فرق بين صحيح الإسناد والحديث الصحيح وكذا حسن الإسناد والحديث الحسن:

ولذا قد اشتهر الفرق بين "حديث صحيح" و "حديث صحيح الإسناد"، قال ابن الصلاح – رحمة الله عليه- في مقدمته:

---

[1] – فتح القدير: ٣٨٩/١

[2] – نفس المصدر: ٨٧/٢، قال السخاوي بصدد ذلك: إذ القطع (بصحة الحديث أو ضعفه) إنما يستفاد من التواتر أو القرائن المحتف بها الخبر ولو كان أحاداً (فتح المغيث: ص/١٥).

[3] – نزهة النظر ص: ٤٤

[4] – توجيه النظر: ص/٣٧

[5] – (فتاوى شيخ الإسلام) ١٩/١٨.

"قولهم: هذا حديث صحيح الإسناد أو حسن الإسناد دون قولهم: حديث صحيح أو حديث حسن لأنه قد يقال: صحيح الإسناد ‘ولايصح أي المتن لكونه – أي الإسناد– شاذا أو معللا". [1]

وقال الحافظ ابن حجر –رحمة الله عليه–:

"والذي يظهر لي أن الصواب التفرقة بين من يفرق في وصفه الحديث بالصحة بين التقييد والإطلاق ومن لايفرق".[2]

وقال ابن الصلاح –رحمة الله عليه– أيضا:

"متى قالوا هذا "حديث صحيح" فمعناه أنه اتصل سنده مع سائر الأوصاف المذكورة، وليس من شرطه أن يكون مقطوعا به في نفس الأمر، اذمنه ما ينفرد بروايته عدد واحد وليس من الأخبار التي أجمعت الأمة على تلقيها بالقبول وكذلك إذا قالوا في حديث انه غير صحيح فليس ذلك قطعا بأنه كذب في نفس الأمر وإنما المراد به لم يصح إسناده على الشروط المذكورة". [3]

وكذلك يفرقون بين الحديث الضعيف والمضعف، قال التهانوي –رحمة الله عليه–:

"يفرق بين الحديث الضعيف والمضعف فالأول لايحتج به في الأحكام غير الفضائل والثاني يحتج به.

قال القسطلاني –رحمة الله عليه– في "إرشاد الساري":

---

[1] – مقدمة ابن الصلاح: ص/١٩

[2] – النكت: ص/٤٧٤، وراجع (التقريب والتدريب) ١٦١/١

[3] –مقدمة ابن الصلاح: ص/٨

"المضعف ما لم يجمع على ضعفه بل في متنه أو سنده تضعيف لبعضهم وتقوية للبعض الآخر وهو أعلى من الضعيف ففي البخاري منه". [1]

٣٧- سرما اشترطه الحنفية لقبول أخبار الآحاد:

وهذا هو السر فيما اشتهر اشتراطه من الحنفية في قبول أخبار الآحاد وتلك شروط أربعة تراعي في المروي وحاله، وهي:

١- عدم مخالفته لآية من القرآن الحكيم

٢- عدم مخالفته لسنة معروفة متواترة كانت أو مشهورة،

٣- عدم وروده في حادثة مشهورة خلاف ما رواه الجماعة

٤- عدم إعراض الصدر الأول أي الصحابة عن الاحتجاج به فيما يعرض لهم [2]

وقد يضم هذه الأربعة كما فصل التهانوي -رحمة الله عليه- النوع الثاني من نوعي الانقطاع الباطن فإنه ذكر:

"الانقطاع نوعان: ظاهر وباطن، فالظاهر كالمرسل من الأخبار والباطن نوعان أيضا الأول ما يكون الاتصال فيه ظاهرا لكن وقع الخلل لوجه فقد شرائط الراوي.

والثاني (أي النوع الثاني من الانقطاع الباطن) ماوقع فيه

---

[1] - قواعد في علوم الحديث: ص/٦٧ وراجع (فتح المغيث): ص/ ٩٩/٩٨) أو آخر بحث الضعيف.

[2] - قواعد في علوم الحديث: ص/٧٧، فواتح الرحموت: ٢/٤٣-١٢٦، وما بعد (نور الأنوار): ص/٨٦-١٨٥ وغيرها.

الخلل لمخالفته لما ذكر ونحوها".[1]

٣٨- للحنفية في ذلك سلف وخلف:

وللحنفية سلف وخلف في ذلك أي في مثل ذلك أي في الاعتبار بمثل هذه الأمور في قبول الحديث ورده ويحلولي أن أذكر هنا كلمات من ذلك، فأقول:

من ذلك خلاف المتأخرين مع المتقدمين والمحققين في اشتراط نفي الشذوذ في صحة الحديث.

ومن ذلك خلاف الأئمة في اشتراط ثبوت اللقاء في صحة الحديث.

ومن ذلك خلاف الأئمة في اشتراط ثبوت اللقاء في صحة العنعنة وحمله على الاتصال.

وقد قال التهانوي -رحمة الله عليه- في صدد ذلك:

"خالف ابن حبان جمهور المحدثين في قبول رواية المجهول والاحتجاج بها إذا كان الراوي عنه وشيخه كلاهما ثقتين ولم يكن الحديث منكرا، فماذا على الحنفية لو خالفوا كذلك في بعض الأصول فكل الرائي راد ومردود عليه غير الرسول ما هبت الدبور والقبول" [2]

---

[1] - قواعد في علوم الحديث ص/٧٧، وراجع للتفصيل في الموضوع أصول السرخسي ٢٥٩/١ وأماني الأحبار شرح معاني الآثار ٢٤٣/١

[2] - قواعد في علوم الحديث: ص/١٧، وقد فصل الوزير اليماني في قبول رواية المجهول وساق الأدلة عليه في (الروض الباسم): ٢٠/١ وما بعد

وقد تقدم قول ابن الحضار المالكي –رحمة الله عليه–:

"قد يعلم الفقيه صحة الحديث إذا لم يكن في سنده كذاب بموافقة آية من كتاب الله أو بعض أصول الشريعة فيحمله ذلك على قبوله والعمل به". [1]

أقول وعلى هذا القياس يكون الحكم أيضا لضعف الحديث ورده عند المخالفة كما قال الحنفية، ولو كان السند صحيحا والرجال ثقاتا، وقد تقدم التفصيل، قال الوزير اليماني –رحمة الله عليه–.

"كل ما خالف الأدلة القاطعة العملية من الأحاديث الظنية في متنها أو في معناها وجب العمل بالقطعي دون الظني إجماعا". [2]

وقد اتفق المحدثون على ذكر هذه المخالفة في بيان الأسباب التي تدل أصحاب الفن على الحكم بالوضع فيما يروي، فقد قال الحافظ ابن حجر –رحمة الله عليه– وهو بصدد بيان القرائن التي يدرك بها الوضع:

"ومنها ما يؤخذ من حال المروي كأن يكون مناقضا لنص القرآن أو السنة المتواترة أو الإجماع القطعي أو صريح العقل حيث لايقبل شئ من ذلك التأويل". [3]

---

[1] –الأجوبة الفاضلة –التعليقات: ص/٢٣١

[2] – الروض الباسم: ٢/٥٠

[3] – نزهة النظر: ص/٤٥، وإنما قيد السنة ب "المتواترة" فأخرج ما سواها لأن المشهور عند المحدثين من الآحاد، خلافاً لمصطلح الحنفية: فإن المشهور عندهم أحد الأقسام الثلاثة للخبر وهو قسيم المتواتر وخبر الواحد وبعد بينهما رتبة (راجع شرح القاري على نزهة النظر: ص/١٢٥) ورد المحتار: ١/١٧٦، وقال الحافظ ابن حجر في النكت: "وفي

كما ذكروا منها ركاكة اللفظ والمعاني، والمجازفة في الترغيب والترهيب والفضائل، ومخالفة التاريخ وكونه يدفعها الحس والمشاهدة، وكونه عن أمر جسيم ثم لاينقله منهم إلا واحد وكذا كونه يلزم المكلفين علمه ثم ينفرد به واحد وكذا التكذيب من جماعة بلغ عددهم التواتر. [1]

أقول وقد يستند إلى أحد الأمور المذكورة في الحكم ببطلان بعض أجزاء الحديث أيضا وعدم صحته كما تقدمت الأمثلة وكذلك ربما يتخلف إفادة المتواتر العلم لبعض الموانع، كما ذكره الحافظ ابن حجر –رحمة الله عليه. [2]

٣٩- تصريح من غير الحنفية بالاشتراط لبعض ما ذكروا:

قال الشيخ أبو إسحاق الشيرازي –رحمة الله عليه- وهو أحد أئمة الشوافع ومن كبار فقهائهم في كتابه اللمع في "باب بيان ما يرد به خبر الواحد":.

"إذا روى الخبر ثقة رد بأمور:

أحدها: أن يخالف موجبات العقل فيعلم بطلانه لأن الشرع

تقييده – أي ابن الصلاح- السنة المتواترة احتراز عن غير المتواترة، فقد أخطأ من حكم بالوضع بمجرد مخالفة السنة مطلقاً (النكت: ص/٨٤٦ وراجعه للتفصيل والأمثلة).

[1] – النكت: ٤٧-٨٤٣. (قواعد في علوم الحديث): ص/٢٩، (الموقظة): ص/٣٧. و(منهج النقد في علوم الحديث): ص/٣١٧-٣١٠). (لمحات من تاريخ السنة وعلوم الحديث) ص/١١٥-١٢٥).

[2] – نزهة النظر: ص/٢١.

إنما يرد بمجوزات العقول وأما بخلاف العقول فلا.

والثاني: أن يخالف نص كتاب أو سنة متواترة فيعلم انه لا أصل له أو منسوخ.

والثالث: أن يخالف الإجماع فيستدل به على أنه منسوخ أو لا أصل له لأنه لايجوز أن يكون صحيحا غير منسوخ وتجمع الأمة على خلافه.

والربع: أن ينفرد الواحد بما يجب على الكافة علمه فيدل ذلك على أنه لا أصل له لأنه لايجوز أن يكون له أصل وينفرد هو بعلمه من بين الخلق العظيم.

والخامس: أن ينفرد برواية ما جرت العادة أن ينقله أهل التواتر فلا يقبل لأنه لايجوز أن ينفرد في مثل هذا بالرواية، وأما إذا ورد مخالفا للقياس أو انفرد الواحد برواية ما تعم به البلوى لم يرد" [1]

وقد ذكر المحققون من أصول الإمام مالك رد الخبر بمخالفة ظاهر القرآن [2] كما أنه يقدم عمل أهل المدينة على خبر الأحاد (عند المعارضة) [3]

٤٠- أمر التصحيح والتضعيف من الأمور الاجتهادية:

وأمر التصحيح والتضعيف من الأمور الاجتهادية التي لايزال

---

[1] - (كتاب اللمع): ص/٥٤، (فتح الملهم: ١٦/١).

[2] - راجع لذلك مثلاً ومثالاً كتاب تاريخ المذاهب الإسلامية لأبي زهرة: ٢١٥/٢

[3] - تاريخ المذاهب الإسلامية ٢١٥/٢ و ٢١٦

يختلف فيها أهل العلم، وللرجال فيما يعشقون مذاهب، فما يعده بعض الناس عيبا وجرحا لايعني ذلك شينا وشيئا عند آخر، وربما يتحقق لبعضهم في رجل ما لم يدركه الآخر ولم يعرفه لأن الأول مارسه وخالطه، والآخر ليس كذلك.

وكذلك بينما يرى بعض الأئمة أن فلانا مجروح ومطعون لايراه كذلك بعضهم الآخرين، ورب ضعيف عند المحدثين صحيح عند غيرهم وأيضا ربما يضعف البعض أو يحسن من غير نظر إلى صفات الرواة وأحوالهم بل لأمور خارجية، لأجل الشواهد ونظراً إلى من فوقه من الرواة ونحو ذلك.

ولذا نازع ابن الهمام وموافقوه فيما ذكره الحافظ ابن حجر – رحمة الله عليه– وتبعه في ذلك غيره – من مراتب الأحاديث الصحاح إطلاقاً. [1]

ومعلوم أن الأمور الاجتهادية فيها نوع سعة عند الجمهور لاخلاف فيه بينهم، قال التهانوي –رحمة الله عليه–:

"لاشك أن أصول التصحيح والتضعيف ظنية، مدارها على ذوق المحدث والمجتهد غالباً فلا لوم على محدث ومجتهد يخالف فيها غيره من المحدثين والمجتهدين". [2]

وقد وضع التهانوي –رحمة الله عليه– في كتابه قواعد في

---

[1] – (فتح القدير): ٣٨٨/١ و(التحرير): ٣٠/٣، وراجع للتفصيل في الموضوع، (الأجوبة الفاضلة – مع التعليقات): ص/ ٢٠٣– ٢٠٤، و(كقواعد في علوم الحديث): ص/ ٣٧، (وشرح القاري على النزهة النظر) وغيرها.

[2] – (قواعد في علوم الحديث): ص/١٧.

علوم الحديث الذي ألفه مقدمة لكتابه العظيم الضخيم الفخيم "إعلاء السنن" فصلا خاصا بهذا الموضوع، وهو الفصل الأول من كتابه.

٤١- التضعيف النسبي:

وقد ذكر هو في عدة مواضع من الكتاب واستدل عليه بنقول الأئمة أن تضعيف الراوي قد يكون بالنظر لمن هو فوقه. [١]

فذكر أن الحافظ ابن حجر -رحمة الله عليه- قال في ترجمة عبد الرحمان بن سليمان بن عبد الله ابن الحنظلة المعروف بابن الغسيل، بعد حكاية توثيقه:

"قلت تضعيفهم له بالنسبة إلى غيره ممن هو أثبت منه من أقرانه وقد احتج به الجماعة سوى النسائي". [٢]

ونحو ذلك جاء من قوله في عبد ربه بن نافع الكتاني وأبي إسحاق السبيعي. [٣] وقال السخاوي -رحمة الله عليه- في "فتح المغيث":

"وعلى هذا يحمل أكثر ما ورد من الاختلاف في كلام أئمة الجرح والتعديل، فينبغي لهذا حكاية أقوال أهل الجرح والتعديل ليتبين ما لعله خفي على كثير من الناس، وقد يكون الاختلاف للتغير في الاجتهاد" [٤]

---

[١] - (اعلاء السنن: ص/ ١٦١-٢٣٩-٢٤٤-٢٥٦).

[٢] - (هدى الساري): ص/٤٢٨-٤١٦-٣٨٦.

[٣] - (هدى الساري): ص/٤٢٨-٤١٦-٣٨٦

[٤] - (قواعد في علوم الحديث): ص/١٦١، من (فتح المغيث): ص/١٦٢، (غير النسخة التي أحلت إليها).

٤٢- الخلاف في الرواة والروايات ينزل الحديث منزلة الحسن:

أقول وهذا ما ألجأهم إلى القول بأن مثل هذا الخلاف من الأئمة في الرواة والروايات يؤدي إلى اعتبار الحسن وعدم نزول الحديث من رتبة الحسن قال التهانوي -رحمة الله عليه-:

"إذا كان الحديث مختلفا فيه صححه أو حسنه بعضهم وضعفه آخرون فهو حسن وكذلك إذا كان الراوي مختلفا فيه وثقه بعضهم وضعفه بعضهم فهو حسن الحديث". [١]

وقد رأينا الإمام الذهبي -رحمة الله عليه- في "الموقظة" انه جعل ما اختلفوا في تحسينه وتضعيفه بالمرتبة الثانية من الحسن. [٢]

وقال الإمام المنذري -رحمة الله عليه- في مقدمة "الترغيب":

"أقول إذا كان رواة إسناد الحديث ثقاتا وفيهم من اختلف فيه، إسناده حسن أو مستقيم أو لا بأس به ونحو ذلك حسبما يقتضيه حال الإسناد والمتن وكثرة الشواهد". [٣]

وقد وجدنا ابن القطان وابن دقيق العيد والمنذري والحافظ وابن الهمام والسيوطي كلهم قالوا في عدة أحاديث جاء فيها بعض من اختلفوا فيه توثيقا وتضعيفا بعد أن ذكروا الخلاف قالوا: "فالحديث حسن". [٤]

---

[١] - (قواعد في علوم الحديث): ص/٤٦.

[٢] -(الموقظة: ص/ ٣٣، (التدريب): ١/١٦٠.

[٣] -(الترغيب والترغيب): ١/٣١١.

[٤] - انظر للأمثلة (قواعد في علوم الحديث): ص/٤٨.

٤٣- قد يدرك الاتصال ويتلقى من خارج السند:

وجاء في مطاوي أبحاث الأئمة والمحدثين ومن تصريحات المحققين من أهل هذا الشأن ما يدل على أنه قد يتلقى الصحة والحسن من خارج السند ويحكم بأحدهما على الحديث بناء على قرائن سوى ما اشترطوا في صحة الحديث وحسنه وقد تقدم ذكر ذلك وسيأتي أيضا.

فكذلك يوجد فيها بعض ما يدل – وإن لم نجده صريحا – على أنه يدرك الاتصال ويحكم به استفادةً وتلقيا إياه من خارج سند الحديث الذي يكون المحدث والمحقق بصدد الحكم عليه وهكذا يصح لنا أن نقول:

"ربما يكون ما ظاهره الانقطاع متصلا وما ظاهره عدم السماع مسموعاً" كما "يكون بعض المتصل منقطعا ولو باطنا وبعض صحيح السند باطلا".

ومما يدل عليه الاحتجاج بالمرسل فإنه ليس ذلك إلا بناء على ثبوته اتصالا وإن لم نقف على الساقط من سنده تعيينا، وإليكم بعض التصريحات مما لنا أن نستدل بها على دعوانا هذه.

منها رواية طاؤس عن معاذ بن جبل رضي الله عنه فإنها مما يعد منطقعا انقطاعا ظاهرا لكن قال الإمام لاشافعي –رحمة الله عليه– في ذلك:

"طاؤس أعلم بأمر معاذ وإن لم يلقه –لكثرة من لقيه ممن

أدرك معاذا وهذا مما لا أعلم من أحد فيه خلافا". [1]

وقال صاحب "فتح الملهم" بعد أن نقل عنه قوله هذا: "وتبعه البيهقي –رحمة الله عليه– وغيره". [2]

وحكى الحافظ ابن حجر –رحمة الله عليه– في ذلك من قول البيهقي –رحمة الله عليه–:

"طاؤس وان لم يلق معاذا إلا أنه يماني وسيرة معاذ بينهم مشهورة". [3]

ومثل رواية طاؤوس عن معاذ رواية أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه عبد الله رضي الله عنه ذكر الطحاوي بعد أن جاء برواية لأبي عبيدة عن أبيه عبد الله:

"فإن قال قائل وهذا منقطع لأن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه شيئا ،قيل له: ليس من هذه الجهة احتججنا لكلام أبي عبيدة وإنما احتججنا به لأن مثله على تقدمه في العلم وموضعه من عبد الله وخلطته لخاصته من بعده، لايخفى عليه مثل هذا من أموره فجعلنا قوله ذلك حجة فيما ذكرناه لا من الطريق الذي وضعت". [4]

وقال التهانوي –رحمة الله عليه– في ذلك:

---

[1] – أنظر للأمثلة (قواعد في علوم الحديث): ص/٤٨

[2] – (فتح الملهم): ١/٣٦.

[3] – (تلخيص الحبير): ٢/١٦٠.

[4] – (شرح معاني الآثار) كتاب الطهارة، باب الرجل لايجد إلا نبيذ (أماني الاحبار) في شرح معاني الآثار: ٢/٦٤.

"وأبو عبيدة وإن لم يسمع عن أبيه فهو اعلم بحديث أبيه ومذهبه وفتياه من غيره، نص عليه الحافظ الدار قطني –رحمة الله عليه– في سننه وصحح له أحاديث عن أبيه في سننه، وكذا صحح الحاكم في المستدرك حديثه عن أبيه وأقره عليه الذهبي –رحمة الله عليه– في تلخيصه" [1]

وقال يعقوب بن شيبة: "إنما استجاز أصحابنا أن يدخلوا حديث أبي عبيدة عن أبيه في المسند يعني في الحديث المتصل لمعرفة أبي عبيدة بحديث أبيه وصحته وإنه لم يأت فيها بحديث منكر" [2]

ومن هنا قال البنوري –رحمة الله عليه– وهو يتكلم في حديث أبي عبيدة المذكور:

"وربما يكون الانقطاع أصح من الاتصال كما يكون الوقف أصح أحيانا عن الرفع باعتبار الثبوت". [3]

وقول الإمام الشافعي –رحمة الله عليه– في طاؤوس وكذا قول الإمام الطحاوي في أبي عبيدة يعني أن الاتصال فيما رواياه ثابت متيقن وإن لم نقف على من سمع كل منهما عنه من أصحاب معاذ

---

[1] – (إعلاء السنن): ١٩/٧، (سنن الدار قطني): ٥٢/١، ٣٦١/٢ (المستدرك): ٢١/٣، هذا وقد أثبت الحافظ البدر العيني سماع أبي عبيدة عن أبيه بتحقيق مقنع (معارف السنن: ١٢٤/١، (شرح ابن رجب لعل الترمذي ص/٥٤٤).

[2] – شرح ابن رجب لعلل الترمذي ص:٥٤٤

[3] – (معارف السنن: ١٢٥/١).

وأصحاب ابن مسعود رضي الله عنهما.

وكذا يدل على أنهم ربما يفعلون هذا ويقبلون ما يرد ويروى كذلك لأجل التثبت والتحقق من المروي ما رواه الأعمش وذكره فقد قال:

"قلت لإبراهيم النخعي: اسند لي عن ابن مسعود رضي الله عنه فقال: إذا حدثتكم عن رجل عن عبد الله فهو الذي سمعت وإذا قلت: "قال عبد الله" فهو من غير واحد" عن عبد الله". [1]

وقال الإمام الطحاوي وهو يتكلم في حديث إبراهيم النخعي عن عبد الله في ترك النبي صلى الله عليه وسلم الرفع فيما بعد التحريم:

"فإن قالوا ما ذكرتموه عن إبراهيم عن عبد الله غير متصل قيل لهم، كان إبراهيم إذا أرسل عن عبد الله لم يرسله إلا بعد صحته عنده وتواتر الرواية عن عبد الله". [2]

وقد قال الإمام الشافعي في استدلاله لمراسيل سعيد بن المسيب:

"إن مراسيله سبرت فكانت مأخوذة عن أبي هريرة لما بينهما من الوصلة والصهارة فصار إرساله كإسناده عنه". [3]

ونحوه قول يحى بن سعيد القطان في أحاديث حسن البصري – رحمة الله عليه– التي أرسلها فإنه قال: ما قال الحسن في حديثه: قال

---

[1] - (شرح معاني الآثار)

[2] – **(شرح معاني الآثار) كتاب الصلاة، باب التكبير الركوع والسجود.**

[3] – **(تدريب الراوي): ١/٢٠٠-٢٠١، وعنه في مراسيله غير ذلك (راجع الموقوف على مزيد التفصيل –شرح ابن رجب لعلل الترمذي ص: ٥٥٠، ٥٥٢، ٥٥٦.**

رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا وجدنا له أصلا إلا حديثا أو حديثين".[1]

وجاء من قول الإمام الشافعي –رحمة الله عليه– في كتابه "الرسالة":

"وكل حديث كتبته منقطعا فقد سمعته متصلا أو مشهورا عن من روى عنه بنقل عامة من أهل العلم يعرفونه عامة" [2]

فهكذا ربما يضعون قواعد ويختارون ضوابط يدرك بها حال الحديث اتصالا وانقطاعا أو قبولاً ورداً.

٤٤– كما أنهم يستشهدون بحديث سيئ الحفظ:

يضعفون من حديث الثقة الضابط:

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية وهو بصدد بيان الاحتجاج بالضعيف والمرسل لأجل تعدد الطرق ونحو:

"كما أنهم يستشهدون ويعتبرون بحديث الذي فيه سوء حفظ – فانهم يضعفون من حديث الثقة الصدوق الضابط أشياء تبين لهم أنه غلط فيها بأمور يستدلون بها و يسمون هذا "علم علل الحديث" وهو من أشرف علومهم بحيث يكون الحديث قد رواه ثقة ضابط وغلط فيه وغلطه فيه عرف".

---

[1] – (الترمذي مع التحفة) كتاب العلل: ٥١٢/١٠.

[2] – (الرسالة): ص/٤٣١، وشرح ابن رجب ص ٥٣٦ و٥٣٧ وقد توسع في الموضوع بإيراد النقول والأقوال.

ثم ساق الأمثلة [1]

وإليكم شئ من التفصيل والتوضيح بالنسبة إلى الحديث الضعيف والموضوع في مبحثين.

✡ ✡ ✡

المبحث الأول:

الحديث الضعيف

١ – تعريفه:

الحديث الضعيف هو مالم يجمع صفة الحسن بفقد شرط من

---

[1] – فتاوى شيخ الإسلام ١٣/٣٥٢ و٣٥٣.

شروطه [1]

٢- الضعيف والمردود:

تقدم تعريف الضعيف، وفسره الدكتور محمود الطحان: بالمردود تبعا لما جاء في "نخبة الفكر وشرحه نزهة النظر" بأن المردود هو الذي لم يترجح صدق المخبر به وذلك بفقد شرط أو أكثر من شروط القبول. [2]

ويتضح لنا من التعريفين أي تعريف الضعيف وتعريف المردود أن الضعيف والمردود متحدان ومترادفان، لأنهم لايريدون بالمردود في إطلاقه الأول والعام بأنهم ردوه وتركوه رأسا بل يريدون به حديثا لم يقبلوه مثل ما يقبلون الصحيح والحسن بل إنهم يتوقفون فيه لينظروا فيه ثم يخرجون منه بحكم، ردا كان لذلك الحديث وتركا أو قبولا واعتبارا.

وجاء في آخر كلام الحافظ ابن حجر -رحمة الله عليه- وهو يشرح قوله في نخبته: وفيها المقبول وفيها المردود.

"وإذا توقف عن العمل به صار كالمردود لا لثبوت صفة الرد بل لكونه لم يوجد فيه صفة يوجب القبول". [3]

ولذا قال الدكتور محمود الطحان في الضعيف:

"إنه الاسم العام لنوع المردود"

---

[1] - تيسير مصطلح الحديث: ص: ٦٣ وقال العراقي: "أما الضعيف فهو مالم يبلغ مرتبة الحسن" فتح المغيث: ص ١٤.

[2] - نفس المصدر: ص/٦١.

[3] - (نزهة النظر): ص/٢٦.

وتكلم في أنواع المردود مثل ما يتكلمون في أنواع الضعيف، فقال:

"لقد قسم العلماء الخبر المردود إلى أقسام كثيرة وأطلقوا على كثير منها من تلك الأقسام أسماء خاصة بها ومنها مالم يطلقوا عليها اسما خاصا بها بل سموها باسم عام هو الضعيف". [1]

٣- أنواع الضعيف:

و واضح مما تقدم أن أنواع المردود إنما هي أنواع الضعيف أيضا، لأنهما مترادفان وذلك لأن الضعف كوصف الرد إنما يكون لأجل سقط من الإسناد أو لأجل طعن في الراوي كما ذكر الحافظ ابن حجر -رحمة الله عليه- [2] وهما السببان الرئيسيان اللذان ترجع إليهما أسباب الرد بالجملة.

ذكر الحافظ ابن الصلاح -رحمة الله عليه- أن أنواع الضعيف ٤٢ نوعا وذهب المناوي إلى أنها ١٢٩ نوعا عقلاً [3] والبعض زاد على ذلك بكثير فذكرها إلى مئات. [4]

٤- حكمه:

حكم الضعيف إنما هو التوقف فيه والنظر هل له جهة تسوغ قبوله والعمل به أم لا؟ لأن أنواعه يتفاوت ضعفها حسب شدة ضعف

---

[1] - (تيسير مصطلح الحديث) ص/٦١

[2] - (نزهة النظر): ص:٣٩-٤٠.

[3] - (تدريب الراوي): ١/١٧٩.

[4] - (منهج النقد): ص/٢٨٧ تيسير مصطلح الحديث) ص/١٣/١٤.

رواتها وخفتها، ولذا فمنه الضعيف ومنه الضعيف جدا ومنه الواهي ومنه المنكر وشر أنواعه الموضوع [1]

ولأجل هذا يؤول أمره إلى قبول بعضه وبلوغه إلى حيث إنهم يعدونه أحد قسمى الحسن.

وكذلك إلى رد بعضه بحيث لايجوز روايته في عامة الأحوال مثل الموضوع.

وكل هذا ظاهر مما جاء في تصريحات الأئمة والمحققين، ومن ذلك ما قاله الحافظ ابن القيم –رحمة الله عليه– وهو بصدد بيان الضعيف الذي يقدمه الإمام أحمد على القياس والرأي، فقال:

"ليس المراد بالضعيف عنده الباطل ولا المنكر ولا ما في رواته متهم بحيث لايسوغ الذهاب إليه والعمل به بل الحديث الضعيف عنده قسيم الصحيح وقسم من أقسام الحسن، ولم يكن يقسم الحديث إلى صحيح وحسن وضعيف بل إلى صحيح وضعيف وللضعيف عنده مراتب". [2]

وقال الشيخ محسن اليماني في رسالته "التحفة المرضية":

"الحديث الضعيف هو ما فقد شرطا من المقبول الذي هو أعم من الصحيح والحسن، ومعنى كونه أعم أنه يصح أن يشرك في مفهومه كثيرون، فإن القبول صادق على الحسن والصحيح وعلى

---

[1] – نحوه قول النووي والسيوطي (تدريب الراوي) ٩٨/١، وقال الجزائري: وذهب قوم إلى عدم جواز الأخذ بالحديث الضعيف في أي نوع كان (توجيه النظر ص/٦٥٧).

[2] – (الموقظة): ص/٢٣.

غيرهما أيضا". [1]

✡ ✡ ✡

المبحث الثاني:

الموضوع

[1] – (الأجوبة الفاضلة – التعليقات): ص: ٢٢٨.

١- تعريف الموضوع:

"هو الكذب المختلق المصنوع المنسوب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم [١]

وقال الشيخ عبد الفتاح أبو غدة:

"الحديث الموضوع في اصطلاح المحدثين: هو الحديث الذي لم يصدر عن النبي صلى الله عليه وسلم قولا أوفعلا أو تقريرا وأضيف إليه خطأ أو عمدا جهلا أو كيداً". [٢]

ومن المستحسن عندي تعريف الموضوع ب- "أنه هو كلام يكون في نسبته إلى النبي الكريم صلى الله عليه وسلم كاذبا أو هو مالايصح نسبته إليه صلى الله عليه وسلم رأسا أو جزما".

وذلك لأن الموضوع لايلزم أن يكون كذبا صرفا ومختلفا محضا بل قد يكون ثابتا بل صحيحا أيضا لكن لا عن النبي صلى اللهعليه وسلم بل عن غيره.

٢- صور الوضع:

إن الحديث الموضوع تارة يكون كلاما اخترعه الوضاع من عند نفسه ثم يضيفه إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو الغالب في الأحاديث الموضوعة وتارة يأخذ الواضع كلام غيره من الصحابة والتابعين أو الحكماء ونحوهم، أو بعض الأخبار الإسرائيلية ونحوها ثم

---

[١] - (تيسير مصطلح الحديث): ص/٨٨.

[٢] - (لمحات من تاريخ السنة وعلوم الحديث): ص:٤١.

يضيف ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم.

وتارة يركب على حديث ضعيف الإسناد إسنادا صحيحا ليروج ويقبل كما أن المرء ربما ينسب إليه صلى الله عليه وسلم شيئا خطأ وغلطا فيقال فيه أيضا: إنه حديث موضوع: [1]

٣- حكمه:

هو أحد أنواع الحديث الضعيف والمردود كما ذكره عامة المحدثين وعلماء مصطلح الحديث [2]

وهو شر الأحاديث الضعيفة واقبحها، وذهب بعض العلماء إلى أنه قسم مستقل وليس نوعا من أنواع الضعاف. [3]

٤- حكم رواية الضعيف العام ورواية الموضوع:

قال الإمام ابن الصلاح -رحمة الله عليه- في "مقدمته":

"اعلم أن الحديث الموضوع شر الأحاديث الضعيفة ولا تحل روايته لأحد علم حاله في أي معنى كان إلا مقرونا ببيان وضعه بخلاف غيره من الأحاديث الضعيفة التي يحتمل صدقها في الباطن". [4]

وقال الإمام النووي -رحمة الله عليه- في التقريب: يجوز عند

---

[1] - (نزهة النظر): ص/٤٥ و(لمحات من تاريخ السنة): ص/٤٢، وراجع غيرهما من كتب المصطلح.

[2] - تدريب الراوي ١/٢٧٤.

[3] - تيسير مصلطح الحديث ص/٨٩ و ظفر الأماني ص ٤١٩ وراجع الموقظة للذهبي ص: ٣٤-٣٦.

[4] - مقدمة ابن الصلاح: ص/٤٧

أهل الحديث التساهل في الأسانيد الضعيفة ورواية ما سوى الموضوع من الضعيف والعمل به من غير بيان ضعفه". [1]

وقال العراقي –رحمة الله عليه– في شرح ألفية الحديث أما غير الموضوع فجوزوا التساهل في إسناده وروايته من غير بيان ضعفه [2]

وجاء في "رد المحتار" نقلا عن الطحطاوي –رحمة الله عليه– ما حاصله: إن رواية الموضوع بدون بيان حاله محرم أو كثر لأجل الوعيد المشهور فيه كما أنه جاء فيه إذا أراد أحد رواية الضعيف بدون إسناده وكذا ما شك في صحته وضعفه، فلا يأتي بصيغ الجزم بل بصيغ التحريض مثل روي أوورد وجاء ونحوها" [3]

---

[1] – التقريب مع التدريب: ٦٩٨/١

[2] –(الأجوبة الفاضلة): ص/ ٣٩ من (شرح الألفية): ٢٩١/٢: أما تسمية (الموضوع) – (حديثا)

فقال شيخنا عبد الفتاح أبو غدة لا مانع منها، فهو (حديث) بالنظر إلى المعنى اللغوي ... وهو أيضا (حديث) بزعم واضعه وبالنظر إلى ظاهر الأمر قبل البحث والكشف له وإن كان اصطلاحاً ليس بحديث (لمحات من تاريخ السنة): ص/٤١، وقد ذكر أيضا أنه يشهد لهذه التسمية بعض الروايات والأحاديث الصحيحة الثابتة مثل ما رواه الإمام مسلم في صحيحه من قوله صلى الله عليه وسلم: "من حدث عنى بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين" كما ذكر الشيخ تقي العثماني (درس ترمذي ٢٠/١).

[3] – (رد المحتار): ٣٥٣/١، أما قول العلامة الطحطاوي بالجواز إذا دخل الموضوع في أصل عام فرده ابن عابدين الشامي بقوله (تأمل) وقال الشيخ عبد الفتاح لايجوز إدخال الموضوع في جانب أصل أو عام إطلاقاً وقول العلامة الطحطاوي هذا لايلتفت إليه بالمرة في الحديث (التعليقات على هذا عدد علوم الحديث ص:٥٨.

٥- حكم العمل بالموضوع:

وهذا ظاهر مما تقدم فإنهم لما لم يجوزوا روايته بدون احتياج وبدون إيضاح فكيف يجوز العمل به، وقد صرح بذلك أيضا أي بنفي العمل بالموضوع العلماء فقد قال الحصكفي الحنفي في "الدر المختار" بعد أن ذكر جواز العمل بالضعيف وشرط ذلك:

"وأما الموضوع فلا يجوز العمل به بحال، ولا روايته إلا مقرونا ببيانه".

قال ابن عابدين "قوله وأما الموضوع فلا يجوز العمل به بحال أي ولو في فضائل الأعمال". [١]

٦- الحكم بالوضع لما روي بواسطة من اتهم بالوضع:

ويهمنا هنا الحكم لما روي بسند يوجد فيه من رمي واتهم بالوضع والكذب في الحديث النبوي صلى الله عليه وسلم هل يعني ذلك الحكم بالوضع مطلقاً؟ فكل ما رواه وضاع وجاء في سنده كذاب يعد من الموضوعات فالبعض يرى ذلك كما أن البعض يرد كل ما وجد فيه ضعيفا، وكل ما رواه ضعيف ولا يرى له مساغا ولا سبيلا والحق فيه أيضا التحقيق والتفصيل.

٧- لايعني ذلك الحكم بالوضع مطلقاً:

ولذا نرى الأئمة والمحققين من أهل هذا الشأن من المتقدمين والمتأخرين اعتمدوا أحاديث وردت بأسانيد فيه بعض الوضاعين

---

[١] -رد المحتار ٢٥٣/١.

والمتهمين بالوضع والكذب وقد رواها في كتبهم منهم بعض من يجتنب ويحترز عن ذكر الموضوعات فيها ويهتم بذلك، وقد صرح المحققون بأن الصحيح عدم وجدان الموضوع فيها وذكروا مثل هذه الأحاديث للعمل لا استقلالا بل تائيدا واعتضادا.

٨- ذكر أساطين الحديث. رواية المتهمين ونحوهم:

فالإمام عبد الرزاق الصنعاني في كتابه "المصنف" والإمام البخاري في كتابه "الأدب المفرد" والإمام الترمذي في كتابه "الجامع"[١] ونحوهم من أساطين الفن وسلاطينه.

والمنذري والنووي والذهبي والحافظ وغيرهم من محققي الفن ومنقحيه. [٢]

ذكروا أحاديث هؤلاء الرواة في كتبهم وجاءوا بمثل هذه الأحاديث فيها فلمن الفن والحكم سواهم؟ ومن العمدة والقدوة في ذكل بعدهم؟

٩- الحكم بالوضع يحتاج إلى أمور:

كما نرى أن المحدثين وعلماء مصلطح الحديث في بيان

---

[١] - يقول ابن رجب: لا أعلم أن الترمذي خرج عن متهم بالكذب متفق على اتهامه باسناد مفرد، إلا أنه قد يخرج حديثاً مرويا من طرق وفي بعض طرقه متهم (التعليقات الأجوبة الفاضلة: ٩٧).

[٢] - راجع لما قيل فيهم وفي كتبهم وفي أحاديث ذكروها في كتبهم خصوصا أو عموماً تعليقات الشيخ عبد الفتاح أبي غده على كتاب "الأجوبة الفاضلة" ص/١١٧-١٣٢ والسؤال الثاني وجوابه أيضا عن نفس الكتاب.

الموضوع وتحقيقه لم يكتفوا بتعريفه فتصويره وتمثيله فقط بل إنهم اهتموا بذكر قرائن لابد من وجدانها للحكم بالوضع على ما رواه أحد من الوضاعين والكذابين.

وإذا لم توجد هذه القرائن معها فإنهم يضعونها في كفة الضعاف ويعاملونها معاملة الضعيف.

وقد صرح بذلك الأئمة من هذا الشأن في كل زمان، صرحوا بأن الحكم بالوضع مقيد بأمور أخرى بل ردوا القول بالوضع بمحض رواية من اتهم بالكذب والوضع.

١٠- كلام المحدث الأعظمي في ذلك:

ويحلولي أن اذكر هنا شيئا من كلام شيخنا المحدث حبيب الرحمان الأعظمي – رحمة الله عليه- نقلا من فتوى له كتبها إجابة عن سوال وجه إليه في كون حديث فضل الصوم من نصف شعبان موضوعا فرد فيها على هذا القول ردا وافرا محققا. [١]

يقول الشيخ:

"لايجوز الحكم بالوضع على حديث بمحض وجود راو في سنده كان يضع الأحاديث وإنما يلزم بذلك كون الحديث ضعيفا فقط من جهة السند ولذلك لم يذكر هذا الحديث أحد ممن ألف في الموضوعات من أحاديث سنن ابن ماجة.

---

[١] – قد طبعت هذه الفتوى في مجلة "المأثر" الفصيلة تصدره مدرسة الشيخ الأعظمي" مرقاة العلوم –ب–مئو–الهند" وهي تصدر باللغة الأردوية والحديث المذكور سيأتي ذكره فيما بعد.

وقد يوجد في كتب علوم الحديث وغيرهما في عدة مواضع ومباحث التصريح بأنه لايحكم بالوضع على حديث إذا وجد في سنده كذاب أو وضاع إلا إذا دل على وضعه دليل آخر" ويقول:

"وكذلك لايجوز الحكم بالوضع على حديث إذا قيل في أحد رواته أنه منكر الحديث أو في الحديث نفسه، إنه حديث منكر".

١١- مثال من هذا النوع:

ويسرد الشيخ كلامه ويقول:

"فحديث "لاتقولوا سورة البقرة" قال فيه الإمام أحمد -رحمة الله عليه- إنه منكر، وقال في أحد رواته وهو عبيس: "إنه منكر الحديث" ولذلك ذكرها ابن الجوزي -رحمة الله عليه- في الموضوعات فاعترض عليه الحافظ اعتراضا شديدا وقال:

"أفرط ابن الجوزي في إسراد هذا الحديث في الموضوعات ولم يذكر مستنده إلا قول أحمد وتضعيف عبيس وهذا لايقتضي الوضع". [١]

١٢- حديث فضل صوم شعبان ليس بموضوع:

ويقول الشيخ الأعظمي ويبدي رأيه في حديث فضل صوم شعبان المروي في ابن ماجة:

"فاتضح مما ذكرنا أن قول من قال: إن الحديث في فضل صوم شعبان رواه أبو بكر بن عبد الله وهو واضع الحديث فالحديث موضوع

---

[١] - اللالي المصنوعة: ٢٣٩/١

..... غلط محض لا يتفوه بهذه الجهالة عالم".

١٢- لايكون الموضوع حجة بانضمام غيره معه:

وبعد أن نقل كلام الشيخ المحدث عبد الرحمان المباركفوري – رحمة الله عليه- صاحب تحفة الأحوذي في الحديث المذكور وما جاء في معناه، قال:

"انظر أن الشيخ المباركفوري ذكر حديث ابن ماجة ونقل الجرح أيضا فيه ومع ذلك أنه يجعل راويه حجة بانضمام أحاديث أخر، فهل يجعل الموضوع حجة بانضمام أحاديث أخر لايقول بذلك عالم".

١٤- النقد علي ابن الحوزي في توسعه للحكم بالوضع:

وقال الذهبي –رحمة الله عليه-:

"نقلت من خط السيف أحمد بن أبي المجد قال: صنف ابن الجوزي –رحمة الله عليه- كتاب الموضوعات فأصاب في ذكره أحاديث بشعة مخالفة للعقل والنقل.

وما لم يصب فيه إطلاقه الوضع على أحاديث بكلام بعض الناس في أحد رواتها، كقوله: (فلان ضعيف) أو ليس بالقوي أولين، وليس ذلك الحديث مما يشهد القلب ببطلانه ولا فيه مخالفة ولا معارضة للكتاب والسنة والإجماع، ولا حجة بأنه موضوع سوى كلام ذلك الرجل في راويه وهذا عدوان ومجازفه". [١]

وقال السخاوي:

---

[١] – في تاريخه كما بينه السيوطي في لاليه (تعليقات الأجوبة الفاضلة ص:١٦٧).

"ربما أدرج ابن الجوزي –رحمة الله عليه– في الموضوعات الحسن والصحيح مما هو في أحد الصحيحين فضلا عن غيرهما وهو توسع منكر ينشا عنه غاية الضرر من ظن ما ليس بموضوع موضوعا، مما قد يقلده فيه العارف تحسينا للظن به حيث لم يبحث، فضلا عن غيره ولذا انتقد العلماء صنيعه إجمالا، والموقع له: استناده غالبا لضعف راويه الذي رمي بالكذب، مثلا غافلا عن مجيئه من وجه آخر وربما يكون اعتماده في التفرد قول غيره ممن يكون كلامه محمولا على النسبي" [1]

١٥– تفرد الكذاب غير مستلزم للوضع:

وقال السخاوي –رحمة الله عليه– في "فتح المغيث":

"إن تفرد الكذاب بل الوضاع ولو كان بعد الاستقصاء في التفتيش من حافظ متبحر تام الإستقراء غير مستلزم لذلك ولذلك كان الحكم من المتأخرين عسيرا جدا بخلاف الأئمة المتقدمين الذين منحهم الله التبحر في علم الحديث والتوسع في حفظه". [2]

١٦– ضابطة المنذري في الترغيب:

ويقول المنذري وهو يبين قواعده في كتابه القيم "الترغيب والترهيب":

"وإذا كان في الإسناد من قيل فيه: كذاب أو وضاع أو متهم أو مجمع على تركه أو ضعفه أو ذاهب الحديث أو هالك أو ساقط أو

---

[1] – (فتح المغيث): ١/٢٥١.

[2] – فتح المغيث ص/٢٥١

ليس بشئ أو ضعيف جدا أو ضعيف فقط أو لم أر فيه توثيقا بحيث لا يتطرق إليه احتمال التحسين صدرته بلفظه (روي) ولا أذكر ذلك الراوي ولا ما قيل فيه ألبتة، فيكون للإسناد الضعيف دلالتان: تصديره بلفظة "روي" وإهمال الكلام عليه في آخره" [1]

١٧- لم يذكر المنذري في ترغيبه موضوعا:

وقال أيضا: وأضربت (أي في كتاب الترغيب) عن ذكر ما قيل فيه من الأحاديث المتحققة الوضع". [2]

١٨- ذكر بعض الرواة الذين رموا بالوضع:

وأكتفى بهذا القدر من أقوال الأئمة في ذلك، ومن المستحسن ذكر بعض الرواة والروايات من هذا القبيل أي الرواة الذين اتهموا ورموا بالوضع والكذب، وما روي وأخذ منهم الأئمة من الروايات ولم يحكموا عليها بالوضع بل ما ذهبوا إليه فيها إنما هو الضعف فقط.

أ- أبو بكر بن عبد الله ابن أبي سبرة:

فمن هؤلاء الرواة: أبو بكر بن عبد الله بن محمد بن أبي سبرة القرشي العامري المدني، راوي حديث ابن ماجة في فضل صوم شعبان، قال في "تحفة الأحوذي":

"رواه ابن ماجة وفي سنده أبو بكر بن عبد الله بن محمد بن أبي سبرة القرشي العامري المدني قيل: اسمه عبد الله وقيل: محمد

---

[1] - (الترغيب والترهيب): ٣٧/١

[2] - نفس المصدر

وقد ينسب إلى جده، رموه بالوضع كذا في التقريب" [1]

وقال الذهبي في "الميزان": [2]

"ضعفه البخاري وغيره، وروي عبد الله وصالح ابنا أحمد عن أبيهما قال: كان يضع الحديث، وقال النسائي: متروك" [3]

ب- يحى بن العلاء البجلي:

ومنهم: يحي بن العلاء البجلي وهو من شيوخ الإمام عبد الرزاق صاحب المصنف، قال في "التقريب":

"يحي بن العلاء البجلي – أبو عمر أو أبو سلمة- الرازي رمي بالوضع من الثامنة".

وذكر أنه روي له أبوداؤد وابن ماجة[4]

وجاء – في "ميزان الاعتدال" للإمام الذهبي في ترجمته "قال أحمد: كذاب يضع الحديث":

وفيه أيضا: "عن عبد الرزاق قال: سألت وكيعا عن يحى بن العلاء قال: أما رأيت فصاحته؟ قلت: عن ذلك ما تنكرون منه؟ قال: يكفى أنه روي عشرين حديثا في خلع النعال عند الطعام" [5]

وقال فيه ابن حيان: لايجوز الاحتجاج به وقال ابن عدي:

---

[1] – (التقريب): ٣٩٧/٢

[2] –(ميزان الاعتدال): ١٧٧/٦ و١٧٨.

[3] – (تحفة الأحوذي): ٤٤٢/٣

[4] – (تقريب التهذيب): ٣٥٥/٢.

[5] – (ميزان الإعتدال): ٧١/٦

رواياته كلها غير محفوظة". [1]

١٩- بعض رواياتهم التي لم يحكم عليها بالوضع:

وقد وجدنا من رواياتهم عددا لم يحكم عليها بالوضع المحققون والمقتصدون الذين يصونون أنفسهم عن الإفراط والتفريط في باب التصحيح والتضعيف والوضع.

٢٠- حديث فضل صوم شعبان:

منها: حديث فضل صوم شعبان الذي رواه "ابن ماجة" بسند فيه أبو بكر بن أبي سبرة المتقدم ذكره فقد جاء في سنن ابن ماجة في باب ما جاء في ليلة النصف من شعبان من أبواب إقامة الصلاة".

حدثنا الحسن بن علي الخلا قال: حدثنا عبد الرزاق قال: أنيانا ابن أبي سبرة -وهو أبو بكر بن أبي سبرة المذكور- عن إبراهيم بن محمد عن معاوية بن عبد الله بن جعفر عن أبيه عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"إذا كانت ليلة النصف من شعبان فقوموا ليلها وصوموا يومها، فإن الله ينزل فيها لغروب الشمس إلى سماء الدنيا، فيقول ألا مسترزق فأرزقه، ألا مبتلي فأعافيه، ألا كذا، ألا كذا حتى يطلع الفجر". [2]

---

[1] - (تهذيب الكمال): ص: ١٥١٤.

[2] - (سسن ابن ماجة): ١/٢٥٣ رقم ١٣٨٤.

هذا الحديث قد أسلفنا ما قال فيه المحدث الأعظمي ومن ذلك قوله: "انه لم يعده أحد من موضوعات ابن ماجة".

وكذلك ما مال إليه المحدث المباركفوري فانه يقول:

فهذه الأحاديث بمجموعها حجة على من زعم أنه لم يثبت في فضيلة ليلة النصف من شعبان شئ". [1]

وقد ذكره المنذري في ترغيبه [2] وقد تقدم ذكر قاعدته وضابطته في الكتاب وقال السيوطي في حق المنذري:

"إذا علمتم بالحديث أنه في تصانيف صاحب الترغيب والترهيب فارووه مطمئنين". [3]

وقال البوصيري في "زوائد ابن ماجة":

"اسناده ضعيف فيه ابن أبي سبرة قال فيه أحمد بن حنبل وابن معين: يضع الحديث". [4]

حديث الأذان في إذن المولود:

ومن هذه الأحاديث ما روي عن الحسين بن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"من ولد له مولود فأذن في أذنه اليمنى وأقام في أذنه اليسرى

---

[1] – تحفة الأحوذي ٣/٤٤١ و٤٤٣

[2] – الترغيب والترهيب ٢/١٢٠ و١٢١.

[3] – الرحمة المرسلة في شان حديث البسملة ص: ١٥.

[4] –مصباح الزجاجة ١/٢٤٧ رقم ٤٩٢.

لم يضره أم الصبيان".

رواه ابن السني وأبو يعلى والبيهقي [1] وكلهم بواسطة يحى بن العلاء البجلي الرازي السالف ذكره، قد قبله الأئمة المتقنون فذكروه في كتبهم وذكروا ضعفه فقط ولم يذهبوا إلى ضعفه فقط بل قال صاحب التحفة بعد أن نقل الكلام في أحد رواة حديث الترمذي وغيره – وسيأتي ذكره:

"قلت: نعم هو ضعيف لكنه يعتضد بحديث الحسن بن علي رضي الله عنه الذي رواه أبو يعلى الموصلي وابن السني" [2]

وذكره النووي في "الأذكار" [3] وابن القيم في "تحفة المودود في أحكام المولود" [4] وفي "الوابل الصيب" كما ذكره شيخه في "الكلم الطيب". [5]

وذكره الحافظ في "تلخيص الحبير" [6] وسكت عليه وذكره الهيثمي في "مجمع الزوائد"، مع قوله:

---

[1] – (عمل اليوم والليلة): ص: ٥٧٨ و(مجمع الزوائد): ٦٢/٤ و(تحفة المودود): ص: ٢٥ والبيهقي رواه في (شعب الإيمان).

[2] – (تحفة الأحوذي): ١٠٨/٥

[3] – (كتاب الأذكار): ص: ٢٤٤

[4] – تحفة المودود ص: ٥.

[5] – (سلسلة الأحاديث الضعيفة) رقم الحديث ٣٢١.

[6] – (تلخيص الحبير): ١٤٩/٤.

"فيه مروان بن سالم الغفاري وهو متروك" [1]

ولم يذكر يحى وأرى أن يحى أسوء حالا منه.

وممن قال بضعفه صراحة البيهقي في "الشعب" [2] والمناوي في "التيسير" [3] وعبد القادر الأرناؤوط في تحقيق الأذكار وتخريجه [4]

وممن مال إلى ضعفه بحيث لم يذكر وضعه بل ذكره في معرض العمل وبيان استحبابه أو سكت عليه [5] النووي وابن تيمية وابن القيم والهيثمي والحافظ وغيرهم. [6]

٢٢- قرائن الوضع وأماراته:

الفقرة السابقة المتقدمة بما جاء فيها تدلنا على شدة احتياج الطالب والباحث إلى وقوفه على قرائن وأمارات وضوابط ترشده إلى الحكم، وتدلنا أيضا على أهمية المعرفة بها، فإن الحكم إنما يدار عليها لا على أنه يرويه وضاع أو كذاب أو من رمي بذلك، هذا خلاف ما نص عليه السيوطي وغيره.

وتقدم أن المحدثين وعلماء مصطلح الحديث نظرا إلى هذا –

---

[1] – (مجمع الزوائد) ٦٢/٤ قال فيه الحافظ: المتروك ورماه الساجي وغيره بالوضع التقريب: ٢٣٩/٢)

[2] – (تحفة المردود): ص/ ٢٥ شعب الإيمان ١٠٦/١١ و٣٩/٦.

[3] – (التيسير شرح الجامع الصغير ٤٤٧/٢.

[4] – (الأذكار – التعليقات: ص: ٢٤٤.

[5] – كما ذكر ذلك الألباني (سلسلة الأحاديث الضعيفة: ٣٣٠/١).

[6] –إلا إن الشيخ الألباني ذهب إلى وضعه وأكده ورد القول بضعفه.

اهتموا بذكر هذه الأمور في بيان الحديث الموضوع وتفصيله.

وأحسن ما وقفت عليه من كلام القوم في ذلك، كلام شيخنا عبد الفتاح أبي غدة حفظه الله في كتابه "لمحات من تاريخ السنة وعلوم الحديث" فإنه استوعب البحث تحقيقا وتدقيقاً[1] فالواجب لمن يريد التبصر في ذلك مطالعة كلام الشيخ ومراجعته.

وتجد هذا البحث في كل كتاب من علوم الحديث ومصطلحه، اختصاراً وتفصيلا وإيجازا وإطنابا حسب اختلاف هدف المؤلف وحجم المؤلف أو صلها ابن القيم في كتاب "المنار المنيف في الصحيح والضعيف" إلى خمس وعشرين.

وأذكر منها هناما جاء في كتاب الحافظ ابن العراق الكناني "تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة" – نقلا من كتاب الشيخ عبد الفتاح مع التلخيص والاختصار.

١- إقرار واضعه بوضعه.
٢- ما ينزل منزلة الإقراره كأن يكذبه التاريخ
٣- أن يصرح بتكذيب الراوي جمع كثير يمتنع في العادة تواطؤهم على الكذب أو تقليد بعضهم بعضا.
٤- قرينة في حال الراوي
٥- قرينة في المروي كمخالفة لمقتضى العقل بحيث لايقبل التأويل ويلتحق به مايدفعه الحس والمشاهدة أو العادة وكمنافاته

[1] – راجع لمحات من تاريخ السنة وعلوم الحديث: ص ٤١-٧٤ و ١١—١٢٨.

لدلالة القرآن القطعية أو السنة المتواترة أو الإجماع القطعي.

٦- أن يكون الحديث خبرا عن أمر جسيم تتوفر الدواعي على نقله بحضرة الجم الغفير، ثم لا ينقله إلا واحد منهم.

٧- أن يكون فيما يلزم المكلفين علمه وقطع العذر فيه فينفرد به واحد.

٨- ركة لفظه ومعناه.

٩- الإفراط بالوعيد الشديد على الأمر الصغير، أو بالوعد العظيم على الفعل اليسير.

١٠- أن يروى الخبر في زمن قد استقرت فيه الأخبار ودونت فيفتش عنه فلا يوجد في صدور الرجال ولا في بطون الكتب.

١١- كون الراوي رافضيا والحديث في فضائل أهل البيت. [١]

٢٣- الحكم بالوضع لايعني القطعية ويحتاج إلى عدة أمور:

ويقول الحافظ ابن الحجر -رحمة الله عليه- في حكم الوضع: "والحكم عليه بالوضع إنما هو بطريق الظن الغالب لا بالقطع، إذ قد يصدق، لكن لأهل العلم بالحديث ملكة قوية يميزون بها ذلك، إنما يقوم بذلك منهم من يكون إطلاعه تاما وذهنه ثاقبا وفهمه قويا ومعرفته بالقرائن الدالة على ذلك متمكنة"[٢]

٢٤- قول الشيخ عبد الفتاح أبي غدة في الضوابط المذكورة:

---

[١] - (لمحات من تاريخ السنة): ص:١١٧-١٢١ من كتاب تنزيه الشريعة): ١/٥-٨.

[٢] - نزهة النظر: ص: ٤٤

ويقول الشيخ عبد الفتاح أبو غدة في نهاية كلامه حول أمارات الوضع وضوابطه:

"وهذه الضوابط الجامعة النافعة وتلك الأمارات الصادقة الساطعة من أفضل ما يبصر المسلم وطالب العلم بمعرفة الحديث الموضوع ونشئ لديه اليقظة والحس السليم فيما يرد أو يتوقف فيه على الأقل من الأحاديث التي قذف بها لاخراصون بين الناس.

وإن أدنى ما في هذه الأمارات والضوابط من الفائدة: أنها ترسم في ذهن العالم والمتعلم مقياس الحديث الصحيح ومقياس الحديث المكذوب ومن ظفر بمثل هذا في ثقافته أو في علمه فقد ظفر بعلم عظيم وغنم جسيم" [1]

٢٥- من العمدة في معرفة الموضوع والحكم بالوضع؟

ومما يجدر بالذكر هنا ولابد من معرفته ومراعاته، إن كل طبقة وجماعة من العلماء لاتخلو من متشدد ومتساهل ومنهم من يكون متوسطا ومقتصدا وهكذا حال المحدثين والنقاد منهم فيقع التعارض بين أقوالهم وما يحكمون به في الأحاديث.

فهل يرجع لدفع التعارض إلى الترجيح نظرا إلى مأخذ القولين وقوة الأدلة؟ أو إلى سبق القائل زمانا أو رتبة؟ أو إلى كثرة عددهم؟ أو يقدم أحدهما على الإطلاق؟

٢٦- كيف المخلص والمخرج من الأقوال المتعارضة؟

---

[1] - لمحات من تاريخ السنة وعلوم الحديث: ص: ١٦٧

هذ هو السوال الرابع الذي جاء في كتاب الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة للعلامة أبي الحسنات عبد الحئ اللكنوي – رحمة الله عليه– وأجاب عنه جوابا محققا مفصلا وجملته وحاصله:

إن السبق الزماني ليس من موجبات الترجيح وكذا كثرة العدد والسبق الرتبي أيضا ليس من موجبات الاختيار، نعم هذه الأمور الثلاثة تكون مؤيدة لوجوه الترجيح ومشيدة للرأي النجيح.

أ– ترجيح قول المتوسطين دون المفرِطِين والمفرِّطِين:

بل المخلص أمران: أحدهما ترجيح قول الطائفة المتوسطة، لأن خلقا كثيرا من المحدثين لهم تشدد في الجرح والقدح والوضع أو تساهل في الحكم بالضعف والوضع، فإذا كان الحاكم بالضعف أو الوضع من هذه الطائفة والحاكم بالحسن والصحة من الطائفة المتوسطة يرجح قول هذه على تلك، أي المتساهلة في الحكم بالضعف والموضوع، لما عرف من تشدد الفرقة الأولى وتساهلها وتوسط الفرقة الثانية وتعمقها.

ب– النظر في مأخذ الأقوال:

والآخر هو النظر إلى مأخذ القولين والتدبر في أدلة الطرفين، فيرجع الأقوى على الأدنى.

٢٧– بعض المتشددين في الحكم بالوضع:

فمن المتشددين في باب الجرح والوضع ابن الجوزي وعمر بن بدر الموصلي ورضي الدين الهندي الصاغاني وابن تيمية وأبو

عبد الله الجوزقاني ومجد الدين أبو طاهر الفيروزابادي صاحب سفر السعادة وأبو الفتح محمد بن الحسين الأزدي وابن حبان. [1]

وكثير من هذا الزمان على آرائهم وطريقتهم ويحذون حذوهم إغترارا بجلالة قدر هؤلاء المذكورين وانطلاقا بما مشوا عليه من الحكم بالرد والوضع بمحض ضعف الراوي أو بما جاء فيه من الجرح والقدح.

٢٨- لابد من الوقوف على المصطلحات:

وأيضا لابد من الوقوف على مصطلحات القوم في الحكم بالوضع وبيان حكم الحديث صحة وضعفا وثبوتا ووضعا والوقوف على ألفاظ يستعملونها في ذلك وعلى مواضع الفرق بينها عندهم[2].

٢٩- كيف التخلص من الأحاديث الموضوعة؟

أما التخلص من الأحاديث الموضوعة التي انتشرت وعمت وصارت بحيث إن الناس يظنونها ثابتة صحيحة ومقبولة فسبيله أمران:

الأول نشر الكتب التي تعرضت لتمييز الموضوع من الصحيح بين الناس فإن ذلك يزيد في توعيتهم وتبصيرهم بما يقولون ويستشهدون.

---

[1] - (الأجوبة الفاضلة): ص: ١٦-١٨١ مع التلخيص والاختصار.

[2] - راجع لبعض التفصيل والتحقيق تعليقات الشيخ عبد الفتاح أبي غدة على كتاب "المصنوع في معرفة الموضوع" لعلي القاري (ص ١٧٤٢).

والثاني إكثار النظر وتقليب البصر في كتب الموضوعات فإن تكرار النظر فيها يزيد الطالب وقاية منها وبعدا عنها ويقوي في نفسه شدة التحسن بلزوم التثبت في كل ما يحكيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأحاديث ثم من هذا التكرار الحي بالبصر والبصيرة تجيش في نفس طالب العلم ملكة التمييز بين الباطل والصحيح، والقوي والضعيف من الأحاديث. [1]

٣٠- من أهم المؤلفات في الموضوعات:

١- تذكرة الموضوعات – للحافظ محمد بن طاهر المقدسي م ٥٠٧ هـ.

٢- "كتاب الموضوعات من الأحاديث المرفوعات "ويقال له أيضا كتاب الأباطيل لأبي عبد الله الحسين بن إبراهيم الجوزقاني م ٥٤٣ هـ.

٣- الموضوعات لأبي الفرج عبد الرحمان بن الجوزي م ٥٩٧هـ وهو أوسع الكتب المؤلفة في بابه وأيسرها منالا.

٤- "المغني عن الحفظ والكتاب بقولهم: لم يصح شئ في هذا الباب" للحافظ ضياء الدين أبي حفس عمر بن بدر الموصلي م ٦٢٢هـ.

٥- "المنار المنيف في الصحيح والضعيف" لابن القيم الجوزية م

---

[1] – مختصرا من كلام الشيخ عبد الفتاح في كتابه (لمحات من تاريخ السنة): ص ١١٥ و١١٦.

٧٥١هـ، لخص به الموضوعات لابن الجوزي وقعد لها قواعد وضوابط فجاء الكتاب جامعا مفيدا متميزا.

٦- "المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة" للإمام الحافظ السخاوي وذكر فيه جملة كبيرة من الأحاديث الموضوعة.

٧- "اللائي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة".

٨- ذيل الموضوعات كلاهما للحافظ السيوطي م ٩١١ هـ.

٩- "تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة" للحافظ أبي الحسن علي بن محمد بن عراق الكناني م ٩٦٣هـ، نظم المؤلف هذا الكتاب تنظيما جيدا في تبوييه وترتيبه وقدم له مقدمة واسعة جامعة اشتملت على فوائد نفيسه كما اشتملت على أسماء الوضاعين مرتبة على حروف المعجم.

١٠- "تمييز المرفوع عن الموضوع" وهو الموضوعات الكبرى.

١١- "المصنوع في معرفة الحديث الموضوع" وهو الموضوعات الصغرى كلاهما للمحدث الفقيه على القاري الهروي المكي م ١٠١٤هـ.

١٢- "كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس" للعلامة إسماعيل العجلوني م١١٦٢هـ، وهو على غرار كتاب المقاصد الحسنة للسخاوي – رحمة الله عليه-.

١٣- "الفوائد المجموعة في الأحاديث المرفوعة" للإمام الشوكاني أبي عبد الله محمد بن علي اليماني م١٢٥٥ هـ.[١]

١٤- "الأحاديث المرفوعة في الأخبار الموضوعة" للعلامة عبد الحئ اللكنوي م ١٣٠٤هـ. [٢]

٣١- تنبيه نبيه

أ- العقل الحاكم هنا هو العقل المسلم العالم:

ومما يجب التنبيه عليه هنا هو أن العقل الذي اعتبروا مخالفته في باب الوضع هو العقل السليم المسلم المؤمن بالله بجميع صفاته وبكتابه وسنة رسوله حسب معتقد أهل السنة والجماعة.

وكذا يستثني من مخالفة المشاهدة والعادة ما ثبت وصدر للنبي صلى الله عليه وسلم أولا صحابه خرقا للعادة وذلك لأن كثيرا من معتقدات أهل السنة ومما وردت به السنة الصحيحة المقبولة لايقبله العقل البشري العادي غير المؤمن بالله وقدرته الكاملة فانه بتدنسه بالماديات وبتنجسه بالغوائل الشيطانية والنفسانية لايستطيع أن ينظر ويحكم في شئ سالما عن رذائله المادية وخاليا عن غوائله المردية، وقد نبه على ذلك الشيخ عبد الفتاح أبو غده في تعليقاته على ظفر الأماني. [٣]

---

[١] – من كتاب المحات من تاريخ السنة وعلوم الحديث: ص ١١٣ و ١١٤.

[٢] – (من أسماء الرجال) ص: ١٠٥.

[٣] – ظفر الأماني – التعليقات ص: ٢٨٠

يقول الدكتور مصطفى الأعظمي:

"ما من عملية نقد لنص الا وقد استعمل فيها العقل لكن ما كان اعتمادهم (أي المحدثين) على العقل فقط في قبول الحديث أورده الا في أقل النادر ولايمكن أن يكون المنهج العملي في نقد الأحاديث الا هكذا – اذ من المستحيل استعمال العقل من الناحية العقلية نفسها – في تقويم كل حديث؟".

ثم استدل على قوله وأكده بما نقل عن الإمام الشافعي عليه الرحمة قائلا.

"ولله در ما قال الشافعي حيث قال:

"ولايستدل على أكثر صدق الحديث وكذبه الا بصدق المخبر وكذبه الا في الخاص القليل من الحديث، وذلك أن يستدل على الصدق والكذب فيه بأن يحدث المحدث مالا يجوز أن يكون مثله، أو ما خالفه ما هو أثبت وأكثر دلالات بالصدق منه" [1]

ب– ربما يحتاج الحكم بالوضع إلى النظر في السند:

والأمر الثاني أنه لا مفزع في بعض الصور لإدراك الوضع، إلا إلى الإسناد والنظر فيه، يقول البيروني وهو يتعقب قول ابن القيم: يمكن معرفة الحديث الموضوع بضابطة من غير أن ينظر في سنده".

"هذا الجواب صحيح بالنظر للحديث الموضوع والمنكر المخالف للشريعة المطهرة، وأما الحديث الموضوع من حيث هو فمنه

---

[1] – منهج النقد عند المحدثين ص: ٨١ وراجع لنص الشافعي الرسالة ص: ٢٦٠ و ٢٦٦.

ما يخالف الشريعة ومنه الذي معناه صحيح وهذا لايعرف إلا بمعرفة الإسناد فلابد من النقل" [1]

ويقول الشيخ عبد الفتاح: "بعض الحديث الموضوع لاينكشف إلا من جهة الإسناد ومعرفة الناقل" [2]

ويحسن لي أن أختم هذا الباب بكلام شيخ الإسلام ابن تيمية عليه الرحمة فانه قال في فتاواه:

"كما أن على الحديث أدلة يعلم بها أنه صدق وقد يقطع بذلك، فعليه أدلة يعلم بها أنه كذب ويقطع بذلك، مثل ما يقطع بكذب ما يرويه الوضاعون من أهل البدع والغلو في الفضائل". [3]

---

[1] – أسني المطالب): ص ٢٧١ والمحات من تاريخ السنة: ص ١٢٢.

[2] – التعليقات على لمحات من تاريخ السنة: ص: ١٢٣.

[3] – (فتاوى شيخ الإسلام) ١٣/٣٥٤.